

كِتَابُ سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيِّ (ت.403هـ) -دراسة وتحقيق-

Kitab The People of ray's Questions about speech related to Holy Quran**Dictate by Judge Abu Bakr Muhammad ibn al-Tayyib al-Baqillani (d.403AH) -Study and edited-**

د. عداريوسف*

جامعة الجزائر-1، كلية العلوم الإسلامية، y.addar@univ-alger.dz

تاريخ القبول: 2020/04/27

تاريخ الاستلام: 2020/04/23

ملخص:

الهدف من هذا البحث دراسة وتحقيق وضبط رسالة أبي بكر البقلاني(ت.403هـ) التي أملاها جوابا على أسئلة تتعلق بالقرآن الكريم، وكانت القضايا التي تناولتها الأجوبة شديدة الحضور في كتابات العلماء منذ العصور الأولى للتاريخ الإسلامي، وتخطت هذه القضايا المجالس العلمية إلى المجال السياسي والاجتماعي، فكان التفاعل معها على المستويين السياسي والاجتماعي شديد الأثر؛ فلا شك أن تحقيق رسالة في قضايا القرآن الكريم العقديّة لعالم متقدّم مشهور ينتمي للمدرسة السنيّة يقدّم للباحثين خاصّة والقراء عامّة إضافة علميّة هامّة.

الكلمات المفتاحية: سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ؛ القرآن العزيز؛ أبو بكر البقلاني(ت.403هـ): دراسة؛ تحقيق.

Abstract:

The aim of this research is to study, and edite the book of Abu Bakr Al-Baqillani (d. 403 AH), In which he answered questions related to the Holy Qur'an. The issues dealt with in the answers were very present in the writings of scholars from the early ages of Islamic history.

The interaction with it on both the political and social levels was very influential. There is no doubt that editing a book in the doctrinal issues of the Noble Qur'an of a well-known, advanced scholar who belongs to the Sunni school provides researchers in particular and readers in general with an important scientific addition.

Keywords: People of ray's; Questions; Holy Quran; Abu Bakr al-Baqillani (d.403AH); Study; edited.

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه. وبعد:

رسالة أبي بكر الباقلاني (ت.403هـ) الموسومة بـ "سؤالات أهل الريّ عن الكلام في القرآن العزيز" رسالة هامة في موضوعها، وهو المسائل العقديّة المتعلّقة بالقرآن الكريم، وزاد في أهمّيّتها وقيمّتها العلميّة أن كاتبها هو الإمام أبو بكر الباقلاني (ت.403هـ) لسان الأمة وعالمها، وأحد أعمدة المذهب الأشعري المتقدّمين، الذي يُنمى إليه انتشار المذهب الأشعري في شرق العالم الإسلاميّ وغربه، فقد فنّج إلى مجالسه، وهرع إلى الأخذ عنه تلاميذ مميّزون صاروا بعده من كبار العلماء في أمصارهم، فظهر أثر الباقلاني (ت.403هـ) على العالم الإسلاميّ من خلال هؤلاء التلاميذ الذين نشروا آراءه وكتبه، وهذا ما جعل كثيرا من الباحثين يعدّ الباقلاني (ت.403هـ) مدرسة بعد أبي الحسن الأشعري؛ فلنا أن نقول بأنّ تحقيق هذه الرسالة ونشرها سيقدّم لأهل العلم والمهتمّين من القراء إضافة علميّة ذات قيمة كبيرة.

ومن المهمّ هنا أن أذكر بأنّي شرعت في تحقيق هذه الرّسالة منذ مدّة، وبعد أن أوشكت على إنهاء تحقيقها لتقدّمها للنّشر وجدت بأنّ الباحث بمكتب إحياء التراث بمشيخة الأزهر محمّد محمود فكري حقّق الكتاب وعلّق عليه مع رسالة أخرى، عنوانها: "الكلام على القائلين بأنّ التّلاوة هي المتلوّ والقراءة هي المقروء؛ لأبي الحجاج الضّهرى السرقسطيّ (ت.520هـ)"، ونشر الرّسالتين حديثا (2020م) دارُ الفتح للدراسات والنّشر؛ عمان - الأردن. وبناء على ذلك أقول:

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

قد سعيت للحصول على نسخة من هذا الكتاب، لأقارن عمل الباحث محمد محمود فكري بعلمي؛ ولأنظر في جدوى نشر تحقيقي للكتاب من عدمها، أو أنظر فيما يمكن إضافته على عمل الأستاذ؛ ولكن لم يتيسر لي الحصول على نسخة منه، وقد جاء كل هذا في ظروف انتشار وباء "الكورونا" -رفعه الله عنا، وعن العالم أجمع- حيث ازداد التواصل عسرا، وبعد التفكير والاستشارة؛ عزمت على نشر هذا العمل، وتركت للقراء والناقدين الحكم على العملين، والقيام بالمقارنة بينهما. وأقدر أن تعدد الأعمال في مجال التحقيق سبب في قرح الأفكار وإثرائها، ولذلك قوي في نفسي الأمل أن ينتفع ويستفيد القارئ بهذا التعدد.

وأزعم أن القارئ سيجد في تحقيق هذه الرسالة ما لا يجده في غيره، فقد أوصلت الجهد حدّه في بيان الظروف التي كتبت فيها، وفي تحقيق نسبة الرسالة إلى صاحبها، وفي التعليق على غوامضها وحلّ مشكلات ألفاظها، ومع ذلك لا أدعي الكمال لهذا العمل، وما ينبغي ادّعاؤه، فما كان من نقص أو خلل أو خطأ، فمن النصح التنبيه والإرشاد إلى سده وتصحيحه، والله وحده الموفق لكل خير.

وأقول أيضا إن الباحث محمد محمود فكري لم يمنعه النشر السابق لكتاب: "الكلام على القائلين بأن التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء؛ لأبي الحجاج الضّبير السرقسطيّ (ت. 520هـ)" من إعادة نشره، فقد حقّقه وعلّق عليه قبله الدكتور خالد حماد حمود العدواني، ونشره في مجلة الزهراء، العدد الثامن والعشرون، سنة 2018م.

وقد اتبعت في تحقيق هذه الرسالة منهج النقد التاريخي الخارجي والباطني المطبّق في مثل هذه البحوث، فحاولت بالنقد الخارجي إثبات صحّة نسبة الرسالة إلى الباقلاني (ت. 403هـ)، وحاولت قدر الطاقة ضبط النصّ، وحاولت استرداد الصورة التي كان عليها النصّ بإملاء الباقلاني (ت. 403هـ) نفسه، وحاولت بالنقد الباطني معرفة المعنى الذي أراد الباقلاني (ت. 403هـ) إيصاله للسائلين خاصّة وللقارئ عامة.

وقسمت عملي إلى قسمين: الأول: قسم الدراسة، والثاني: قسم تحقيق النصّ والتعليق عليه.

أولاً: القسم الدراسي: وتناولت فيه النقاط الآتية:

1. تعريف موجز بالمؤلف، لوجود بحوث أفردتها أصحابها في الكلام على حياة الباقلاني (ت.403هـ)، وعصره.
2. الكلام على الظروف التي كتبت فيها هذه الرسالة، ببيان شدة حضور مسائل القرآن العزيز في إقليم خراسان، وأثرها البالغ على مجتمعات إقليم خراسان، هذا الإقليم الذي وردت منه الأسئلة إلى الباقلاني (ت.403هـ).
3. دراسة الرسالة: واحتوت هذه الدراسة على:
 - توثيق الرسالة وعنوانها، فتكلمت عن عنوان الرسالة، ووثقت بالأدلة المتاحة صحة نسبة الرسالة إلى أبي بكر الباقلاني (ت.403هـ). وهي:
 - * الأدلة المأخوذة من كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة.
 - * الأدلة المأخوذة من الكتب التي استفاد أصحابها من رسالة الباقلاني (ت.403هـ).
 - منهج الرسالة وموضوعها: واشتمل على النقاط الآتية:
 - * بيان أقسام الكتاب.
 - * بيان موضوع الكتاب.
 - * أنواع الأدلة التي استند عليها المصنف.
 - * بيان حركة التأليف في موضوع الرسالة قبل الباقلاني (ت.403هـ) وبعده، مع عرض أهم ما أُلّف في الموضوع.
 - * آراء الباقلاني (ت.403هـ) في موضوع الرسالة، ووجه تميّزه عن غيره.
4. وصف المخطوط: واشتمل على ما يلي:
 - ذكر عدد الورقات وحجمها، وعدد الأسطر في كلّ صفحة، وعدد الكلمات في كلّ سطر، ووصف الخطّ، ووصف الهامش.
 - الكلام على مكان حفظ المخطوط، ورقمه، والإشارة إلى وجود النصّ ضمن مجموع، ووصف المجموع، والكلام على ختم الوقفية الموجود على بعض أوراق المخطوط، والكلام على التآسخ.

ثانياً: قسم التحقيق: وعملت في هذه القسم على كتابة النص وضبطه والتعليق عليه.

كتابة النص وضبطه: وراعت الأمور الآتية:

1. ترقيم لوحات المخطوط، فعند نهاية وجه الورقة أضع الرقم بين معقوفتين مع الوجه أو

الظهر، فأشير بالحرف [و] إلى وجه الورقة، وأشير بالحرف [ظ] إلى ظهرها.

2. التزام قواعد الرسم الإملائي الجاري، وضبط كل النص المحقق بالنقط والشكل، لتسهيل

فهم المعنى على القارئ.

3. قسم الباقلاني (ت. 403 هـ) النص إلى فصول، وزدت إلى ذلك كتابة كلمة "المقدمة" وكلمة

"الخاتمة" وكلمة "فصل" مرتين ليصبح عدد الفصول تسعة، وميّزت بين الأصل والزيادة

بوضع الزيادة بين قوسين معقوفين.

4. ترقيم الأسئلة في المقدمة.

5. جعل عنوانين للفصول، وجعل كل عنوان بين معقوفتين علامة على زيادته.

6. تقسيم النص إلى فقرات، ووضع علامات الترقيم في مواضعها المناسبة، وذلك حسب

المعاني، كالفاصلة، والفاصلة المنقوطة، والنقطة، والنقطتين المتعامدتين، والشَّرطتين،

وغيرها.

7. استعمال الأقواس عند كتابة الآيات القرآنية، ووضع رقم الآية والسورة عند نهاية الآية

في المتن.

8. تقدير ما سقط في النص من الكلمات والجمل، وبيّنت سبب السقط في التعليق، وجعلت

الكلام الذي قدّرت سقوطه بين معقوفتين إشارة إلى زيادته، وفي الرسالة من هذه الزيادة

موضعان فقط.

التعليق على النص: وراعت فيه الأمور الآتية:

1. ليس في هذه الرسالة من الأقوال المنقولة المنسوبة إلى أصحابها سوى قول للإمام أحمد

(ت. 242 هـ)، وقد قمت بتوثيقه بالرجوع إلى المصادر المناسبة.

2. التعليق على بعض المسائل التي تحتاج إلى توضيح، مع ذكر بعض المصادر التي يرجع إليها

من أراد الاستقصاء؛ والمسائل التي لم أعلق عليها أكتفي بالإحالة على مصادرها المناسبة في

التعليق.

3. وعلى كلّ حال أحيى غالباً في التّعليق على المسائل على كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة، ثمّ على كتب من سبقه أو عاصره أو جاء بعده إلى عهد أبي حامد الغزالي (ت.505هـ)، لأنّه حصل للمذهب الأشعريّ تطوّر بمجيء أبي حامد الغزالي (ت.505هـ)، ولا يتأتّى وضع آراء أبي بكر الباقلاني (ت.403هـ) في سياقها المناسب إلّا بالإحالة على الكتب التي ألّفت قبل أبي حامد الغزالي (ت.505هـ).
4. شرح بعض المفردات الغريبة والصعبة مع الإحالة على بعض المصادر والمعاجم اللغوية المعتمدة.
5. منذر من الأعلام في متن الرّسالة لا أزيد على وضع تاريخ وفاته عند ورود اسمه، وكذلك فعلت مع من ذكر من الأعلام في متن الدّراسة.
6. أذكر بيانات المصدر كاملة أوّل ما يذكر المصدر في قسيمي الدراسة والتحقيق.
7. إذا تكرر ذكر مصدر سابق في موضع لاحق ولم يتوسطهما مصدر آخر أكتفي بقولي "نفسه"، مع كتابة الجزء والصفحة.

القسم الأول: الدراسة.

أولاً: ترجمة الباقلاني، وإضاءات على كتابة هذه الرسالة، وظروف كتابتها:

1. ترجمة الباقلاني:

مصنّف هذه الرسالة هو الإمام المشهور أبو بكر محمد بن الطيّب بن جعفر بن قاسم الباقلاني البصري ثم البغدادي، شيخ السنة، ولسان الأمة، أخذ عن أبي بكر بن مجاهد (ت. 370هـ)، وأبي بكر الأبهري (ت. 375هـ)، وأخذ عنه عبد الوهاب بن نصر (ت. 422هـ)، وأبو جعفر السمناني (ت. 444هـ)، وأبو ذر الهروي (ت. 434هـ)، وأبو عمران الفاسي (ت. 430هـ)، له مصنفات كثيرة، منها: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، والإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، والتّقريب والإرشاد في أصول الفقه، توفي في ذي القعدة سنة (403هـ). وترجمة الإمام عالية، وشهرته تغني عن التعريف به، وبسط كتاب السير، والدارسون والمحققون لكتبه العبارة في التعريف به بما لا مزيد عليه، ونكتفي بالإحالة على تلك الكتب في الهامش لمن أراد الاطلاع على سيرته¹.

2. إضاءات على كتابة هذه الرسالة وظروف كتابتها:

نذكر هنا شيئاً يتّصل بهذه الرسالة المحقّقة، فنقول: يبدو من العنوان أنّ أهل "الريّ" قد شغلهم مسائل تتّصل بالقرآن الكريم، وأنّ خلافاً وقع بينهم فيها، فاحتاجوا إلى أن يسألوا عنها الإمام الباقلاني (ت. 403هـ) الذي بلغ في المعرفة بالعلوم الشرعيّة، وخاصة علم الكلام مكانة لم يتبوأها في وقته إلا القليل.

¹ انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض بن موسى السبتي (ت. 544هـ)، تحقيق: سعيد أحمد عراب، طبع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، المغرب، 1402 هـ - 1982 م، (44/7 وما بعدها)؛ سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي (ت. 748هـ)، مؤسسة الرسالة بيروت، ط. 10، 1414 هـ. 1994 م، (17/190 وما بعدها)؛ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ابن فرحون المالكي (ت. 799هـ)، تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. 1، 1417 هـ. 1996 م، ص. 363؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد العلي بن العماد الحنبلي (ت. 1089هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، (بدون)، (2/168/170)؛ ديوان الإسلام، أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت. 1167هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. 1، 1411 هـ. 1990 م، (1/243)؛ ومن الكتب المعاصرة التي أفردت في الكلام على الباقلاني وآرائه الكلاميّة كتاب: الباقلاني وآرؤه الكلاميّة، تأليف الدكتور محمد رمضان عبد الله، والكتاب أصله رسالة دكتوراه، طبع بمطبعة الأمة - بغداد، 1986 م.

ومدينة "الري" التي ينتسب إليها السائلون، تقع فيما كان يسمى في ذلك الوقت بإقليم "خراسان"، هذا الإقليم الذي توزّعت في هذا العصر عدّة دول، فبلاد "الترکمان" الخاضعة الآن لحكم "الروس" جزء من هذا الإقليم، و جزء آخر من هذا الإقليم واقع ضمن بلاد "أفغانستان"، وجزء آخر يقع ضمن بلاد "إيران"؛ و"الري" تقع ضمن هذا الإقليم الكبير، وتقع بالتحديد قرب مدينة "طهران" عاصمة إيران¹. وكانت "الري" في عصر أبي بكر الباقلاني (ت403هـ) تحت حكم "الدولة البويهية"، التي كانت تعطي ولاءها للصوّري للخليفة العبّاسي، وامتدّ ملك هذه الدولة من سنة 320هـ إلى سنة 447هـ².

ومدينة "الري" كانت تعجّ بالفرق والمذاهب، ولطالما أثير فيها، في ذلك الوقت، قضايا ينشأ بسببها فتن بين النّاس، ومن تلك القضايا والمسائل مسائل تتعلّق بالقرآن العزيز، مثل: "مسألة اللفظ بالقرآن"، ونُسب إلى بعض الفرق في ذلك الوقت مقالات تتعلّق بالقرآن الكريم، ومن تلك الفرق فرقة تسمى "النّجارية"، وقد نقل لنا شمس الدّين المقدسي (ت.380هـ) في كتابه "أحسن التّقاسيم" وصفا لواقع الأفكار والمذاهب في "إقليم الجبل" الذي تقع فيه مدينة "الري"، فقال: "ومذاهبهم مختلفة، أمّا بالريّ فالغلبة للحنفيين، وهم نجارية، إلّا رساتيق القصبة فإنهم زعفرانية، يقفون في خلق القرآن، وسمعت بعض دعاة الصّاحب يقول: قد لان لي أهل السّواد في كلّ شيء إلّا في خلق القرآن.

ورأيت أبا عبد الله الزعفرانيّ قد عدل عن مذهب آبائه إلى مذهب النّجار، وتبرأ منه أهل الرّساتيق؛ وبالريّ حنابلة كثير لهم جلبة؛ والعوامّ قد تابعوا الفقهاء في خلق القرآن"³. وقال في موضع آخر من الكتاب نفسه: "يقع بالريّ عصبيّات في خلق القرآن، وبقروين أيضا بين الفريقين، وبهمذان"⁴.

1 انظر: خراسان، محمود شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ط 1، 1398 هـ - 1978 م، ص. 06 وما بعدها.

2 انظر: العالم الإسلامي في العصر العبّاسي، د. أحمد محمود و د. أحمد إبراهيم الشّريف، دار الفكر العربي: القاهرة، ط. 5، 496 وما بعدها.

³ أحسن التّقاسيم في معرفة الأقاليم، شمس الدين أبو عبد الله محمّد بن أحمد المقدسيّ (ت.380هـ)، ط. ليدن - هولندا،

1877 م، ص. 394-395.

⁴ المصدر نفسه، ص. 396.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

فيظهر من خلال وصف المقدسي (ت. 380 هـ) لما كان يقع في عصر الباقلاني (ت. 403 هـ) من عصبِيَّات في "الريِّ" بسبب مسألة خلق القرآن، أنّ المسألة كانت تشغل بال النَّاسِ في ذلك الوقت، وينشأ بسببها عصبِيَّات وفتن بينهم، وهذا ما يفسّر ورود السُّؤَالَاتِ المتعلّقة بالقرآن العزيز من أهل "الريِّ" إلى أبي بكر البقلاني (ت. 403 هـ).

ولم تكن هذه المسألة مثار جدل ونزاع بين النَّاسِ في مدينة "الريِّ" وحدها؛ فمدن كثيرة بإقليم خراسان عُرِفَ عَنْ أَهْلِهَا اهتمامهم بهذه المسألة ونزاعهم فيها قبل هذا العصر وبعده. فمن ذلك أنّ الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت. 256 هـ) لما حلّ بـ "نيسابور"، وأقبل النَّاسُ على مجالسه، سأله رجل في أحد مجالسه عن اللفظ بالقرآن، فأجابه قائلاً: "أفعالنا مخلوقة، وألفاظنا من أفعالنا". فوقع بين النَّاسِ اختلاف في المجلس حتّى قام بعضهم إلى بعض؛ ولما بلغ جواب البخاريّ (ت. 256 هـ) شيخ نيسابور محمد بن يحيى الذهلي (ت. 258 هـ) وقع بينهما منافرة، حملت الذهلي على تبيدع البخاري (ت. 256 هـ)، ونهي النَّاسَ عن حضور مجالسه، ولم يقبل مسلم بن الحجاج (ت. 261 هـ) كلام الذهلي (ت. 258 هـ) في البخاري (ت. 256 هـ)، وترك مجلس الذهلي (ت. 258 هـ) بسبب ذلك¹.

ومن ذلك أيضاً أنّ أبا القاسم حمزة بن يوسف السهبي (ت. 427 هـ) في كتابه: "تاريخ جرجان" ذكر أنّه وجد في كتاب جدّه إبراهيم بن موسى أنّ أبا علي الحسن بن علي الطّوسيّ (ت. 312 هـ) أخبره بأنّه - وهو قائل - رأى رسول الله فسأله فقال: يا رسول الله ما تقول في اللفظ؟ فأخذ بيديه أذنيّ جميعاً، ومدّني إليه، ورفع صوته، وقال: هاه. فقلت يا رسول الله: إنّ عقدي أنّ القرآن كلام الله حيثما تلي وتصرّف، وهو غير مخلوق. فقال: ما هنّ؟ فخلّي عنيّ. فقلت: يا رسول الله إنّّه وقع بين العلماء اختلاف، فبعضهم قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق. وبعضهم قال: لفظي به مخلوق. فما تقول أنت؟ فتكلّم بكلمة أنسيتهما. قال: فأخبرت به عثمان بن سعيد السجزي (ت. 282 هـ)، فقال: الذي احتيج إليه "أنسيته"؛ ولولا أنّك قلت غير مخلوق لأصبحت مطلوباً².

¹ انظر: هدي الساري "مقدمة فتح الباري"، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت. 852 هـ)، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (بدون)، ص. 491 - 492.

² انظر: تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف السهبي (ت. 427 هـ)، ط. مجلس دائرة المعارف العثمانية: حيدر آباد - الهند، ط1، 1369 هـ - 1950 م، ص. 143. وقال المحقق بعد معلقاً على كلمة "مطلوباً" الواردة في متن الكتاب: لعلّه "مصلوباً".

فالقصة المذكورة تنبئ عن درجة حضور هذه المسألة بين الناس وبين العلماء في ذلك الوقت، إذ فيها أنّ أبا علي الحسن بن علي الطّوسي (ت.312هـ) شكّا إلى رسول الله في رؤياه ما وصل إليه حال العلماء من الاختلاف في مسألة اللفظ. وفي القصة أيضا إشارة إلى أنّ الخطأ فيها قد يصير صاحبه مطلوبا أو مصلوبا.

ومن ذلك أيضا ما حكاه شمس الدين الذهبي (ت.748هـ) في "تذكرة الحفاظ" أنّ الحاكم النيسابوري (ت.405هـ) روى عن ابن خزيمة (ت.311هـ) أنّه عمل ضيافة كبيرة لم يعهد مثلها. وروى الحاكم النيسابوري (ت.405هـ) عن شيخه أبي بكر أحمد بن يحيى المتكلم (ت.359هـ) أنّه حدّثه بأنّه اجتمع ليلة عند بعض أهل العلم بعد انصراف الناس من تلك الضيافة، فجرى في الاجتماع ذكر كلام الله، فوقع بين المجتمعين في ذلك المجلس خوض في المسألة؛ فقال جماعة: كلام الباري قديم لم يزل، وقال جماعة: كلامه قديم غير أنّه لم يثبت إلاّ بإخباره وبكلامه. فقال أبو علي الثقفي (ت.328هـ)- لما أخبره أبو بكر أحمد بن يحيى المتكلم (ت.359هـ) بما جرى في الاجتماع المذكور:- "من أنكر أنّه لم يزل فقد اعتقد أنّه محدث".

فانتشرت هذه المسألة في البلد، وذهب منصور الطّوسي المعتزلي في جماعة إلى ابن خزيمة (ت.311هـ)، وأخبروه بما جرى في المجلس المذكور، وأخبروه بجواب تلميذه أبي علي الثقفي (ت.328هـ)، وقال له أبو منصور المعتزلي: "ألم أقل للشيخ أنّ هؤلاء يعتقدون مذهب الكلابيّة؟ وهذا مذهبهم". يريد أصحابه وتلاميذه الذين بلغوا في العلم درجة عالية حتّى وصفوا بأنهم: "أنجم الدنيا"، ومنهم: أبو علي الثقفي (ت.328هـ) المذكور، وأبو بكر بن إسحاق الصبغى (ت.342هـ)، فجمعهم ابن خزيمة (ت.311هـ)، وقال لهم: "ألم أنحكم غير مرّة عن الخوض في الكلام؟". فأوقع منصور الطّوسي المعتزلي بين ابن خزيمة (ت.311هـ) وأصحابه، حتّى استحكمت الوحشة بينهم¹.

فهذه القصة الواقعة في بدايات القرن الثالث الهجري، في السنة التاسعة منه تعيينا، تؤشّر أيضا لحضور هذه المسائل المتعلقة بالقرآن العزيز في المجتمع الإسلامي في إقليم خراسان، وتبيّن مدى تأثيرها على العلاقات بين الناس، وأظهر مثال على ذلك سعي منصور الطّوسي المعتزلي لإفساد العلاقة بين ابن خزيمة (ت.311هـ) وأصحابه وتلاميذه، وسعيه لقطع رباط الودّ بينهم، ولم يجد منصور الطّوسي المعتزلي من سبيل لذلك أقوى من إثارة

¹ انظر: تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي (ت.748هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، (بدون)، (726-725-724/2).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

المسائل المتعلقة بالقرآن العزيز التي خالف فيها التلاميذ شيخهم. ورغم ما علم من قوة الرابطة بين التلاميذ وشيوخهم في التاريخ الإسلامي، ورغم وقوع الاختلاف بين التلاميذ والشيوخ عبر التاريخ من غير حصول نكير ووحشة بينهم، فحصول هذا التناكر والوحشة بين ابن خزيمة (ت. 311 هـ) وتلاميذه بسبب هذه المسائل دليل على أن هذه المقالات المتعلقة بالقرآن الكريم بلغت درجة أهميتها عند أهل العلم مبلغا عاليا، وحضورها الدائم في المجالس والنقاشات مع الأهمية المذكورة - جعلها تأثيرها يصل إلى المجتمع، ومن آثار التفاعل الاجتماعي مع هذه القضايا حدوث القلاقل والاضطرابات التي عرّفت عنها بالعصبيات والفتن.

ومما يُذكر هنا أيضا استمرار وبقاء بعض طوائف "النجارية" بُعيد عصر الباقلاني (ت. 403 هـ) في مدينة "الري"، فبعيد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ) أحد تلاميذ أبي إسحاق الإسفراييني (ت. 418 هـ) قرين أبي بكر الباقلاني (ت. 403 هـ) حكى عن "المستدركة" من فرق "النجارية" أنهم قوم "بالري" خالفوا أسلافهم "النجارية" في مسائل تتعلق بالقرآن الكريم، واستدركوا عليهم فيها، ولذلك سمّوا "مستدركة"؛ ومن ذلك أن أسلافهم منعوا إطلاق القول بأن القرآن مخلوق، و"المستدركة" قالوا: هو مخلوق. وحكى عبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ) أن قوما من "المستدركة" في الري زعموا أن أقوال مخالفيهم كلها كذب.

وحدث اتصال بين عبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ) وبين طائفة منهم "بالري"؛ حكاها عبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ)، فقال: "ناظرت بعض هذه الطائفة بالري، فقلت له: أخبرني عن قولي لك: أنت إنسان عاقل مولود من نكاح لا من سفاح، هل أكون صادقا فيه؟ فقال: أنت كاذب في هذا القول، فقلت له: أنت صادق في هذا الجواب. فسكت خجلا" ¹ ولا شك أن "المستدركة" لما أكذبوا أقوال مخالفيهم، أرادوا بذلك التوصل إلى تكذيبهم في

¹ أنظر: الفرق بين الفرق، لعبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت. 429 هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، (بدون)، ص. 210-211. وذكر أبو المظفر الإسفراييني (ت. 471 هـ) في كتابه "التبصير في الدين" مناظرة عبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ) للمستدركي، لكنّه أتهم عبد القاهر البغدادي، ولم يذكره بالاسم، فقال: "وكان واحد من أهل السنة يباطن واحدا منهم، فقال له السني: أنت رجل عاقل... فقال له صاحبه: أنت كاذب في هذا القول، فقال له السني: أنت صادق في وصفك قولي هذا بأنه كذب". التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، أبو المظفر الإسفراييني (ت. 471 هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط. المكتبة الأزهرية للتراث: القاهرة، ط. 1. 1419 هـ - 1999 م، ص. 87 - 166. فانظر كيف أتهم البغدادي، ولم يذكره بالاسم، وما سبب ذلك؟ رغم أن له صلة مصاهرة بعبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ)، وإشادته به في الكتاب نفسه، وذكره لبعض تصانيفه.

المسائل المتعلقة بالقرآن الكريم؛ ومن بالغ فطنة عبد القاهر البغدادي (ت.429هـ) وسعة علمه أنه ناظرهم في تكذيبهم لمخالفهم؛ فالمخالف لو قال للواحد من "المستدركة": أنت عاقل. فالمنتسب "للمستدركة" إما أن يقول له: كذبت. فيحكم على نفسه بعدم العقل، أي بالجنون؛ والمجنون قوله ساقط لغو؛ فسقط بذلك جميع مقالاتهم التي قالوها في القرآن الكريم؛ أو يقول: صدقت. فنقض بذلك قوله: أقوال المخالفين كلها كذب. فهذه القصة الواقعة في مدينة "الري" والعهد بوفاة الباقلاني (ت.403هـ)-رحمه الله- قريب، تُظهر أيضا حضور المسائل المتعلقة بالقرآن، وتأثيرها على المستويين المعرفي والاجتماعي.

ووضع القارئ في السياق الزمني والمكاني الذي كتبت فيه رسالة الباقلاني (ت.403هـ)، هو الغرض الذي يجعل الباحث المحقق لهذه الرسالة ينقل هذه الوقائع التاريخية الواقعة في مدينة "الري" ومحيطها القريب، ويُمكن - من خلال ذلك - الوصول إلى فهم كثير مما قاله الباقلاني (ت.403هـ) في الرسالة فهما سليما، ومن جهة أخرى تمكّنا رسالة الباقلاني (ت.403هـ) نفسها من المعرفة المستوفاة بالأسئلة التي كانت تدور في المجالس حول القرآن الكريم، لأنّ الوقائع التاريخية المذكورة ليس فيها ذكر جميع السؤالات والمسائل الدائرة في المجالس.

ثانيا: توثيق الرسالة، وعنوانها:

1. عنوان الرسالة:

عنوان هذه الرسالة مأخوذ من المخطوط المحقق، وهو: "سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ"¹؛ وبعد الرجوع إلى كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة؛ وإلى كتب التراجم التي ترجمت للباقلاني (ت.403هـ)، ومنها كتاب "ترتيب المدارك" للقاضي عياض (ت.544هـ) أكثر الكتب استيفاء وجمعا لعناوين كتبه، وبعد الرجوع إلى الدراسات المعاصرة التي تناولت سيرة الباقلاني (ت.403هـ) استقلالا أو ضمن تحقيق كتبه، لم يأت في أي من هذه المصادر والمراجع ذكر هذا العنوان عند الكلام على مصنفات وأثار الباقلاني (ت.403هـ).

¹ انظر: سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر محمد بن الطيّب الباقلاني (ت.403هـ)، (و/50).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّبَّيبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

وذكر فؤاد سيزكين (ت. 2018م). -فيما لا يتجاوز سطرَيْن- هذا العنوان عند الكلام على آثار الباقلاني (ت. 403هـ)، لكنّه -على ما يظهر- أخذ العنوان من المخطوط، لأنّه -على غير عادته- لم يزد على ذكر العنوان وبعض البيانات المتعلقة برقم المخطوط وسنة النسخ؛ مع ملاحظة وجود خطأ في نسخ العنوان من المخطوط، فالعنوان -حسب الموجود في "تاريخ التراث- "سؤالات أهل الرأي عن الكلام في القرآن العزيز". بكتابة "الرأي" بدل "الري"، والصحيح "الري"، وهو واضح في النسخة الخطيّة.

وعند ذكر مصنفات الباقلاني (ت. 403هـ) في "الموسوعة الإسلامية الكبرى" جاء ما يلي: "سؤالات أهل الري، التي نُشرت بدمشق ضمن مجموع، سنة (1926م)"² فهذا المنقول يفيد بأنّ الرسالة نشرت ضمن مجموع في دمشق سنة (1926م)، وكانت الرسائل في بدايات القرن العشرين وقبله تنشر في كثير من الحالات ضمن مجاميع، وكان يتولّى نشرها بعد ضبط نصوصها ضبطاً جيّداً لعلماء، ولا يزداد شيء على متن النص بعد ضبطه، وتطبع تلك الرسائل مجردة من المقدمات، وتكاد تخلو من التعليقات.

ومن الرسائل التي نشرت بهذه الطريقة "مجموع رسائل في أصول التفسير وأصول الفقه"³. لجلال الدين السيوطي (ت. 911هـ)، وابن حزم الأندلسي (ت. 456هـ)، وجمال الدين يوسف بن عبد الهادي المقدسي (ت. 909هـ)، تولّى نشرها الشيخ محمد جمال الدين القاسمي (ت. 1332هـ) سنة 1331هـ. ومن الرسائل التي نشرت بالطريقة نفسها "مجموع رسائل في أصول الفقه"، نشرها أيضاً الشيخ محمد جمال الدين القاسمي (ت. 1332هـ) سنة 1324هـ، وضمن هذه الرسائل: رسالة لأبي بكر ابن فورك (ت. 406هـ) عصريّ وقرين الباقلاني (ت. 403هـ)، عنوانها: "من أصول الشافعية"⁴، وأعاد الأستاذ محمد السليمانى تحقيق ونشر رسالة ابن فورك (ت. 406هـ) المذكورة اعتماداً على النسخة التي طبعها محمد جمال الدين

¹ انظر: تاريخ التراث العربي، د. فؤاد سيزكين، نقله إلى العربية: محمود فهبي حجازي، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود -السعودية، 1411 هـ - 1991 م، (51/4/1).

² الموسوعة الإسلامية الكبرى الصادرة عن "مركز الموسوعة الإسلامية الكبرى" (المجلد: 11، ص. 4387) وهذه المعلومات أخذت من شبكة الإنترنت، الرابط: (www.eShia.ir).

³ مجموع رسائل في أصول التفسير وأصول الفقه، تعليق و جمع: محمد جمال الدين القاسمي (ت. 1332هـ)، مطبعة الفيحاء: دمشق، 1331هـ.

⁴ انظر: جمال الدين القاسمي وعصره، ظافر القاسمي، مط. الهاشمية: دمشق، ط1 1385هـ / 1965م، ص 664.

القاسمي (ت. 1332 هـ)، لأنّه لم يتيسّر له الحصول على النسخة الخطيّة، وتمّ للأستاذ السليمانى إعادة نشرها بعنوان: "مقدمة في نكت من أصول الفقه" في العدد الأول من مجلّة الموافقات¹.

وأحسب أنّ حظي من رسالة الباقلاني (ت. 403هـ) خير من حظ الأستاذ محمد السليمانى، لأنّي اعتمدت في تحقيق رسالة الباقلاني (ت. 403هـ) على "نسخة خطيّة" ولم يتيسّر لي - بعد البحث- العثور على النسخة المطبوعة التي أكاد أوقن أنّها نشرت بالطريقة نفسها التي نشر بها جمال الدين القاسمي (ت. 1332هـ) رسالة ابن فورك (ت. 406هـ)؛ والغالب على الرّسائل التي تنشر بهذه الطريقة إغفال الكلام على البيانات الخاصّة بالمخطوطات المعتمدة في النّشر؛ وبناء عليه يمكن القول: إنّ من المحتمل أن يكون ناشر رسالة "سؤالات أهل الرّي" قد اعتمد على النسخة الخطيّة التي اعتمدنا عليها، لأننا لم نعثر - بعد البحث - على نسخة أخرى؛ ومن الواضح أنّ عنوان الرّسالة أخذه من المخطوط، لعدم العثور على هذا العنوان في مصنفات الباقلاني (ت. 403هـ)، ولا في الكتب التي ترجمت للباقلاني (ت. 403هـ) - كما مرّ - .

ومن الملاحظات التي تذكر هنا أنّ القاضي عياض (ت. 544هـ) ذكر في مصنفات الباقلاني (ت. 403هـ) هذا العنوان: "المسائل"²، ولم يزد على ذلك، فمن المحتمل أن يكون قصد بـ "المسائل" هذه الرّسالة المحقّقة، وفي هذا - إن صحّ - إشارة لجزء من عنوان هذه الرّسالة، للتقارب اللفظي والمعنوي الموجود بين كلمتي: "المسائل"، و"السؤالات".

وفي بعض الكتب إشارة إلى عنوان هذه الرسالة، فقد أحال الجويني (ت. 478هـ) في كتابه: "الشامل" في سياق الرّد على المعتزلة في معنى التّمائل على "بعض أجوبة" القاضي الباقلاني (ت. 403هـ)³، فمن المحتمل أنّ الجويني (ت. 478هـ) هنا يحيل على رسالة الباقلاني (ت. 403هـ) هذه، ويقوّي هذا الاحتمال أنّ الباقلاني (ت. 403هـ) في هذه الرّسالة عزّف التّمائل وأشار إلى بطلان تعريف المعتزلة؛ واستعمال الجويني (ت. 478هـ) للفظ "أجوبة" فيه إشارة إلى جزء من عنوان هذه الرّسالة الذي هو "سؤالات"، لأنّه لا بدّ أن تكون تلك الأجوبة أجوبة على سؤالات.

¹ انظر: مقدّمة في النكت من أصول الفقه، أبو بكر محمّد بن الحسن بن فورك (ت. 406هـ)، دراسة وتعليق: محمّد السليمانى، مجلّة الموافقات، وزارة الجامعات والبحث العلمي، المعهد الوطني العالي لأصول الدّين، الجزائر، ذو الحجة 1412هـ - جوان 1992 م، العدد الأول، ص. 416 وما بعدها.

² انظر: ترتيب المدارك، القاضي عياض، (69/7).

³ انظر: شامل في أصول الدّين، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت. 478هـ)، تحقيق: د. علي سامي النّشار وجماعة، دار المعارف: الإسكندرية، 1969م، ص. 298.

2. توثيق الرسالة:

قلنا فيما سبق إنّه لم يأت في أيّ من المصادر والمراجع ذكر عنوان هذه الرّسالة عند الكلام على مصنّفات وآثار الباقلاني (ت.403هـ)، عدا إشارات باهتة إلى أجزاء من العنوان؛ وهذا لا يعني انتفاء صحّة نسبة الكتاب إلى صاحبه؛ ولنا أن نقتدي بالقاضي عياض (ت.544هـ) فإنّه بعدما ذكر مصنّفات الباقلاني (ت.403هـ) نقلا عن شيخه أبي علي الصّديفي (ت.514هـ)، قال: "وممّا لم أجد بخطّ الشيخ ممّا وقفت عليه..."¹. وأخذ يذكر بعض المصنّفات التي لم يذكرها شيخه أبو علي الصّديفي (ت.514هـ). فكما فات أبا علي الصّديفي (ت.514هـ) ذكر بعض مصنّفات الباقلاني (ت.403هـ) التي استدركها عليه تلميذه القاضي عياض (ت.544هـ)، فقد فات القاضي عياض (ت.544هـ) ذكر هذه الرّسالة إذا أسقطنا احتمال أن تكون هذه الرّسالة هي المسمّاة بـ "المسائل"؛ وقد سبقت الإشارة إلى ورود هذا الاحتمال.

ولمّا كان مجرد نسبة الكتاب إلى الباقلاني (ت.403هـ) في المخطوط غير كاف لإثبات صحّة النسبة، صار لا بدّ من البحث على أدلّة وقرائن على ذلك، والأدلّة والقرائن موجودة، نجملها في النّقاط الآتية:

✓ أهمّ القرائن والأدلّة موجودة فيما كتبه الباقلاني (ت.403هـ) نفسه، ويمكن تقسيم هذه الأدلّة المأخوذة من كتبه إلى قسمين؛ القسم الأوّل: التّطابق في الآراء والأحكام؛ القسم الثاني: التّطابق الشّكليّ واللفظي.

¹ترتيب المدارك، القاضي عياض، (70/7).

القسم الأول: التطابق في الآراء والأحكام:

بعد الرجوع إلى كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة تبين وجود تطابق في الآراء بين الموجود فيها وبين الآراء الموجودة في هذه الرسالة المحققة في المسائل المتعلقة بالقرآن العزيز، ويجب الإحالة في هذا المقام على كتابه "الإنصاف"، فبعد المقارنة لوحظ أنّ الباقلاني (ت.403هـ) تناول في "الإنصاف" معظم المسائل الموجودة في المخطوط المحقق، ولوحظ أيضا وجود تطابق تامّ في الأحكام والآراء¹.

ومن الأمثلة الدالة على هذا التطابق في الأحكام استعمال الباقلاني (ت.403هـ) في بعض كتبه عبارة "الموجودة بذاته" في وصف الله - تعالى - بالصفات، وقد استعمل العبارة نفسها في أغلب المواضع من هذه الرسالة في وصف الله تعالى بصفة الكلام.

وبيان ذلك أنّه قال في كتاب "التمهيد" - عند قياس الغائب على الشاهد في إثبات صفات الذات: "الحيّ منّا لا يجوز أن يكون حيّا عالما قادرا مريدا مع عدم الحياة والعلم والقدرة، ولا توجد به هذه الصفات إلّا وجب بوجودها به أن يكون حيّا عالما قادرا"². وقال في الكتاب نفسه: "إذا صحّ وثبت أنّه ليس معنى أنّ العالم عالم، والقادر قادر أكثر من أنّه ذو علم وقدرة، ومن وجود هاتين الصفتين به..."³. وقال أيضا: "صفاته الثابتة الموجبة له مفارقة من ليس على هذه الصفات، وإن لم يتغيّر القديم سبحانه بوجودها به عن حالة كان عليها..."⁴. وفي هذه الرسالة المحققة جاءت العبارة نفسها في وصف الله تعالى بصفة الكلام في أغلب المواضع، وهي⁵:

¹ ومن تلك المسائل التي وقع فيها التطابق التامّ في الأحكام والآراء:

- قدم كلام الله .

- الفرق بين القراءة والمقروء .

- كلام الله لا يتصف بالحروف والأصوات .

- الصوت والحرف صفة القارئ.

- كلام الله مسموع.

- لا يتكلّم بكلام الله أحد.

انظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، القاضي أبو بكر بن الطيّب الباقلاني (ت.403هـ)، تحقيق: محمّد زاهد الكوثري (ت.1371هـ)، المكتبة الأزهرية للتراث (بدون)، ص. 68 - 76 - 81 - 84 - 90 - 94 - 101 - 110 - 111 .

² تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، القاضي أبو بكر بن الطيّب الباقلاني (ت.403هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية: بيروت، ط1: 1407 هـ - 1987 م، ص. 227 .

³ المصدر نفسه: ص. 229.

⁴ المصدر نفسه: ص. 244.

⁵ انظر: سوالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (51/ و)، (53/ و).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

- مُخْتَصُّ بِهِ وَمَوْجُودٌ بِذَاتِهِ (أي الكلام).

- لَوْجُودِ الْكَلَامِ بِذَاتِهِ.

- لَوْجُودِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ بِذَاتِهِ.

- فَوَجَبَ بِهِذِهِ الْجُمْلَةَ وَجُودَ كَلَامِهِ - سُبْحَانَهُ - بِذَاتِهِ.

- لَمَّا كَانَ هُوَ - تَعَالَى - مُتَكَلِّمًا بِهِ وَجَبَ وَجُودُهُ بِذَاتِهِ.

- لَا يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ وُجِدَ بِذَاتِهِ.

- وَلَوْ صَحَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ غَيْرُهُ، لَا بِأَنْ يُوَجَدَ بِذَلِكَ الْغَيْرِ، لَصَحَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ هُوَ - تَعَالَى -

بِهِ، وَإِنْ لَمْ يُوَجَدَ بِهِ.

فأطلق الباقلاني (ت. 403 هـ) عبارة "الموجود بذاته" في وصف الله -تعالى- بصفة

الكلام في هذه المواضع من هذه الرسالة بدل عبارة: "القائم بذاته" التي يندر استعمالها في هذه الرسالة، وذلك في قوله: "لَوْ تَكَلَّمَ بِكَلَامِهِ غَيْرُهُ، لَوَجَبَ قِيَامُ كَلَامِهِ بِهِ، وَبِغَيْرِهِ؛ وَلَكُونُهُمَا مُتَكَلِّمَيْنِ بِهِ، لِأَجْلِ مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ مَوْجُودَةً إِلَّا بِذَاتِ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ؛ فَلَوْ تَكَلَّمَ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرُهُ، لَوَجَبَ قِيَامُهُ بِغَيْرِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ هُوَ -تَعَالَى- مُتَكَلِّمًا بِهِ وَجَبَ وَجُودُهُ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُهُ بِهِ"¹.

واستعملها أيضا في كتابه "الإنصاف" فقال: "كلام الله -تعالى- صفة لذاته لم يزل ولا

يزال موصوفا به، وأنه قائم به ومختص بذاته، ولا يصح وجوده بغيره"².

والملاحظ أنّ الباقلاني (ت. 403 هـ) عند استعماله عبارة "القائمة بذاته" في وصف الله

تعالى بالصفات ذكر مع تلك العبارة عبارة "الموجودة بذاته" في جميع تلك المواضع، مقرونة

بعبارة "القائمة بذاته" أو منفصلة عنها لكن في مواضع قريبة منها مع وحدة السياق، مثل

قوله في حال الاقتران: "كَمَا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ هُوَ - تَعَالَى - مُتَكَلِّمًا بِهِ وَجَبَ وَجُودُهُ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُهُ

بِهِ"³. ومثل قوله في حال الانفصال مع اتحاد السياق: "...لَوَجَبَ قِيَامُ كَلَامِهِ بِهِ، وَبِغَيْرِهِ؛

وَلَكُونُهُمَا مُتَكَلِّمَيْنِ بِهِ، لِأَجْلِ مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ مَوْجُودَةً إِلَّا

¹ المصدر نفسه، (53/و).

² الإنصاف، الباقلاني، ص. 25 - 26.

³ سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (53/و).

بِذَاتٍ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ"¹. ففي المثاليين جاءت عبارة "القائمة بذاته" مقترنة بعبارة "الموجودة بذاته"، أو منفصلة عنها مع وحدة السياق؛ وهذا يعني أنّ الباقلاني (ت403هـ) لم يطلق - عند الاستعمال- عبارة "القائمة بذاته"؛ أما عبارة "الموجودة بذاته" فأطلقها في وصف الله بالصفات.

ويستفاد من هذا أنّ الباقلاني (ت403هـ) كان يرى عدم جواز إطلاق عبارة "القائمة بذاته" في وصف الله بالصفات، وينبغي هنا استحضار المعنى الاصطلاحي لكلمة "إطلاق" المستعملة في الأصلين: أصول الدين وأصول الفقه.

ونقل أبو بكر ابن العربي الفقيه المالكي (ت542هـ) أنّ عبارة "صفات الباري تعالى قائمة به" أطلقها أبو العباس أحمد القلانسيّ (عاش وتوفي في القرن الثالث الهجري) وغيره²، والقلانسيّ أبو العباس (عاش وتوفي في القرن الثالث الهجري) من الكلابيّة، وحكى أبو الحسن الأشعري (ت324هـ) عن ابن كلاب عبد الله بن سعيد القطان (ت241هـ تقريباً) أنّه كان يقول: "إنّ أسماء الله وصفاته لذاته لا هي الله ولا هي غيره، وإنّها قائمة بالله... وإنّ صفات الله سبحانه هي أسماؤه، وإنّه لا يجوز أن توصف الصفات بصفة، ولا تقوم بأنفسها، وإنّها قائمة بالله"³، وذكر الأشعريّ (ت324هـ) عن أصحاب ابن كلاب أنّهم كانوا "يزعمون أنّ الصفات قائمة بالله"⁴.

في فهم من هذه النقول أنّ الكلابيّة - وأبو العباس القلانسيّ (عاش وتوفي في القرن الثالث الهجري) منهم- كانوا يطلقون عبارة "القائمة بذاته" في وصف الله -تعالى- بالصفات. وأمّا أبو الحسن الأشعريّ (ت324هـ) فنقل أبو بكر ابن العربي (ت542هـ) عنه أنّه كان يكره عبارة "صفات الباري تعالى قائمة به"، ويقول: "إنّ صفات الله موجودة بذاته"⁵، وكرهية الأشعري (ت324هـ) لعبارة "قائمة بذاته" تؤخذ أيضاً من قوله عن أصحاب ابن

¹ المصدر نفسه، (53/و).

² المتوسّط في الاعتقاد والرّد على من خالف السنّة من ذوي البدع والإلحاد؛ أبو بكر محمّد بن عبد الله ابن العربي (ت542هـ)، تحقيق: د.عبد الله النوراني، دار الحديث الكنّانية، ط.1: 1436هـ - 2015م، ص. 164.

³ مقالات الإسلاميين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت324هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الحدّاء، ط.2، 1405هـ. 1985م، (229/1).

⁴ المصدر نفسه: (325/1).

⁵ المتوسّط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 164.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

كَلَّابِ أَتَمُّهُمْ كَانُوا "يَزْعَمُونَ أَنَّ الصِّفَاتِ قَائِمَةٌ بِاللَّهِ"¹. لِأَنَّ الزَّعْمَ هُوَ الْقَوْلُ الْعَارِي عَنْ دَلِيلٍ، فَيَفْهَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ (ت. 324 هـ) حَكَّمَ عَلَى رَأْيِ الْكَلَابِيَّةِ بِأَنَّهُ قَوْلُ بِلَا دَلِيلٍ.

وَجَاءَ فِي "مَقَالَاتِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ" أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ (ت. 324 هـ) اخْتَلَفَ قَوْلُهُ فِي وَصْفِ اللَّهِ بِأَنَّهُ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ؛ وَأَمَّا إِطْلَاقُ عِبْرَةِ "قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ" فِي الصِّفَاتِ فَذَكَرَ ابْنُ فُورِكَ (ت. 406 هـ) أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ لَمْ يَحَقِّقْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "وَلَمْ يَحَقِّقْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِي أَوْصَافِهِ"²؛ وَجَاءَ فِي الْكِتَابِ نَفْسَهُ إِطْلَاقُ هَذِهِ الْعِبْرَةِ فِي وَصْفِ اللَّهِ بِصِفَةِ الْكَلَامِ؛ قَالَ ابْنُ فُورِكَ (ت. 406 هـ): "فَمِنْ ذَلِكَ مَا قَدْ بَيَّنَّا قَبْلَ أَنَّهُ -أَيُّ الْأَشْعَرِيِّ- كَانَ يَقُولُ: إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى صِفَةٌ لَهُ قَدِيمَةٌ لَمْ يَزَلْ -أَيُّ الْكَلَامِ- قَائِمًا بِذَاتِهِ"³.

وَلَعَلَّ هَذَا التَّخَالُفَ فِي النِّقْلِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ هُوَ الَّذِي حَمَلَ أَبُو بَكْرٍ ابْنَ الْعَرَبِيِّ (ت. 542 هـ) عَلَى التَّهْوِينِ مِنَ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ: "وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ قَرِيبٌ"⁴.

وَبِنَاءِ عَلَى التَّقْرِيرِ السَّابِقِ نَسْتَنْتِجُ أَنَّ الْبَاقِلَانِيَّ (ت. 403 هـ) جَرَى فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ وَفِي غَيْرِهَا مِنْ كِتَابِهِ كَالْتِمَهِيدِ -عَلَى مَا مَرَّ نَقْلُهُ- عَلَى طَرِيقَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ (ت. 324 هـ) الَّتِي نَقَلَهَا أَبُو بَكْرٍ ابْنَ الْعَرَبِيِّ (ت. 542 هـ)، فَأَطْلَقَ عِبْرَةَ "الْمَوْجُودَةُ بِذَاتِهِ" فِي الصِّفَاتِ، وَأَنَّ هَذَا الْإِطْلَاقُ هُوَ الْمَخْتَارُ وَالْمَرْضِيُّ عِنْدَهُ.

لَكِنْ هَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ الْبَاقِلَانِيَّ (ت. 403 هـ) وَارْتَضَاهُ خَالَفَهُ فِيهِ قَرِينَاهُ: أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيَّ (ت. 418 هـ) وَابْنَ فُورِكَ (ت. 406 هـ)⁵؛ أَمَّا أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيَّ (ت. 418 هـ) فَقَالَ: "وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا (أَيُّ صِفَاتِهِ) تَفَارِقُهُ أَوْ تَجَاوِرُهُ أَوْ تَخَالَفُهُ أَوْ تَوَافِقُهُ أَوْ تَحَلَّهُ،

¹ مقالات الإسلاميين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، (1/325)

² مقالات أبي الحسن الأشعري، أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك (ت. 406 هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم السايح، مكتبة الثقافة الدينية، ط. 1: 1425 هـ - 2005 م، ص. 43 - 44.

³ المصدر نفسه، ص. 60.

⁴ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 164.

⁵ أبو إسحاق الإسفراييني (ت. 418 هـ) وابن فورك (ت. 406 هـ) يشركان الباقلاني (ت. 403 هـ) في التلمذ أبي الحسن الباهلي الذي هو من أخص تلاميذ أبي الحسن الأشعري (ت. 324 هـ)؛ وكان هؤلاء الثلاثة: أبو بكر الباقلاني (ت. 403 هـ) وأبو إسحاق الإسفراييني (ت. 418 هـ) وابن فورك (ت. 406 هـ) أقطاباً للمذهب الأشعري في القرن الرابع الهجري، وقد نقل عن الصاحب ابن عباد (ت. 385 هـ) أنه قال فهم: "الباقلاني بحر مغرق، وابن فورك صل مطرق، والإسفراييني نار تحرق". الوافي بالوفيات صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي (ت. 764 هـ)، تحقيق: أبو عبد الله جلال الأسويطي، دار الكتب العلمية (بدون)، (24/5).

بل هي صفات له، تقوم به"¹. وأما ابن فورك (ت.406هـ) فقال: "فهو القائم بنفسه الذي يصح، أن تقوم به الصفات"².

وهذا يبرز تميّز الباقلاني (ت.403هـ) في هذه القضية عن غيره من السابقين والمعاصرين الموافقين له في المذهب والمخالفين، فله فيها طريقة خاصة؛ وهذه الطريقة الخاصة ظهرت في هذه الرسالة المحقّقة، وفي كتاب "التمهيد": وهذا التوافق يدلّ بوضوح على صحّة نسبة الرسالة المحقّقة إلى أبي بكر ابن الباقلاني (ت.403هـ)، لأنّه توافّق في رأي تميّز به عن غيره، كما مرّ.

القسم الثاني: التّطابق الشكلي واللفظي:

بعد التتبّع وجدنا في هذه الرسالة المحقّقة جملاً وعباراتٍ تتطابق مع جمل وعبارات موجودة في بعض كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة، والأمثلة على هذا التّطابق كثيرة، اخترنا منها ثلاثة لوضوحها، مع ملاحظة أنّ هذا التّطابق الشكلي واللفظي يتضمّن تطابقاً حكمياً.

المثال الأول: تعريف المثليين والمتشابهين والمتجانسين:

قال أبو بكر الباقلاني (ت.403هـ) في "سؤالات أهل الري": "مَعْنَى الْمُتَجَانِسِينَ وَالْمُتَمَائِلِينَ أَنَّهُمَا: مَا يَسُدُّ أَحَدُهُمَا مَسَدَّ الْآخَرِ، وَنَابَ مَنَابَهُ، وَجَازَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ"³. وقال في "الإنصاف": "حقيقة المشتبهين المتجانسين: ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر، وناب منابه، وجاز عليه ما يجوز عليه"⁴.

فالتّطابق بين النّصين في تعريف المثليين والمتشابهين والمتجانسين واضح، رغم أنّه قال في أحد التعريفين: "...يسدّ... بصيغة المضارع وفي الآخر: "...سدّ... بصيغة الماضي، وهذا الفرق هين لا ينفي التّطابق بين التعريفين. وهذا التّطابق دليل على صحّة نسبة الرسالة المحقّقة للباقلاني (ت.403هـ).

والباقلاني (ت.403هـ) عرّف المثليين في موضع آخر من كتاب الإنصاف وفي غير كتاب "الإنصاف" بتعريفات فيها نوع تصرّف، لكتّما قريبة من حيث الألفاظ إلى التعريف السابق

¹ عقيدة الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، ضمن كتاب: نصوص ودراسات في تطوّر وتاريخ علم الكلام، ريتشارد م فرانك، نشر: ASHGATE .VARIORUM (134/3).

² مشكل الحديث، أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك (ت.406هـ)، تحقيق: داني الجيماربه، المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، دمشق: 2003، ص 11.

³ سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (51/ظ).

⁴ الإنصاف، أبو بكر الباقلاني، ص 31.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

كما هو واضح، فقال في الموضوع الآخر من كتاب "الإنصاف": "حدّ المثلين ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر، وناب منابه، وساقفه من جميع الوجوه"¹. وقال في التمهيد: "...لأنّ المشتهين هما ما سدّ أحدهما مسدّ صاحبه، وناب منابه"².

وإذا نظرنا في تعريف أبي إسحاق الإسفراييني (ت. 418هـ) -قرين الباقلاني (ت. 403هـ)- للتشابه والتماثل نجده يغير في العبارات رغم موافقته للباقلاني (ت. 403هـ) في المذهب والرأي، قال أبو إسحاق الإسفراييني (ت. 418هـ): "والدليل على نفي التشبيه أنّ التماثل يوجب الاشتراك في جميع صفات النفس"³. وقال أيضا: "التشبيه يوجب الاشتراك في جميع صفات النفس على الوجوب والجواز"⁴. فالمثلان عند الإسفراييني (ت. 418هـ) -أخذا من كلامه السابق- هما "المشتركان في جميع صفات النفس". فدلّ ذلك على أن تعريف الباقلاني (ت. 403هـ) تميّز بألفاظه عن تعريفات غيره من المعاصرين الموافقين له في المذهب والرأي، وتعريف الباقلاني (ت. 403هـ) بألفاظه المتميّزة الموجودة في كتبه المطبوعة موجود بالألفاظ نفسها في هذه الرسالة المحقّقة، وهذا يدلّ على صحّة نسبة هذه الرسالة إلى الباقلاني (ت. 403هـ).

المثال الثاني: حكم قول: "لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق".

قال أبو بكر الباقلاني (ت. 403هـ) في "سؤالات أهل الري": "لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ أَحَدًا يَلْفِظُ بِكَلَامِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، أَوْ أَنَّ لَفْظَهُ بِكَلَامِ اللَّهِ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرَ مَخْلُوقٍ ... وَلَا يَجُوزُ أَيضًا أَنْ يُقَالَ: أَنَا أَلْفِظُ بِكَلَامِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ، أَنِّي أَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ -تَعَالَى-"⁵. وقال الباقلاني (ت. 403هـ) في "الإنصاف": "يجب أن يعلم أنه لا يجوز أن يقول أحد إنني أتكلم بكلام الله، ولا أحكي كلام الله، ولا أتلفظ بكلام الله، ولا أن لفظي بكلام الله مخلوق ولا غير مخلوق"⁶. التشابه اللفظي والشكلي الموجود بين هذين التّصين لا تخطئه العين، والفروق

¹ المصدر نفسه: ص. 95.

² التمهيد، أبو بكر الباقلاني، ص. 44.

³ عقيدة أبي إسحاق الإسفراييني، ضمن كتاب: نصوص ودراسات في تطوّر وتاريخ علم الكلام، ريتشارد م فرانك، (137/3).

⁴ المصدر نفسه، (138/3).

⁵ سؤالات أهل الريّ عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (54/ظ).

⁶ الإنصاف، أبو بكر الباقلاني، ص. 101.

الموجودة بينهما هيئته؛ ويمكن إجمال وجوه الشبه اللفظي والشكلي بين النصين في النقطتين الآتيتين:

الوجه الأول: تماثل الألفاظ وتشابهها من الناحية المعجمية؛ فالألفاظ الآتية: (لَا يَجُوزُ - أَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ - غَيْرَ مَخْلُوقٍ - مَخْلُوقٌ)، مذكورة في النصين حدوا بحدو، وحرفا بحرف.

والألفاظ الآتية المأخوذة من نصّ كتاب "سؤالات أهل الري": (لَفْظُهُ - أَحَدًا - أَلْفَظُ - بِكَلَامِ اللَّهِ) يقابلها ويحاذيها في نصّ كتاب "الإنصاف" الألفاظ الآتية: (لفظي - أحد - أتلفظ - كلام الله). وإذا اعتبرنا الأصل الصرفي للكلمات، وبنينا عليه التشابه، حقّ لنا أن نحكم على الفروق الموجودة بين كلّ لفظ ومحاذيه في هذه المجموعة من الألفاظ بالإهمال والإلغاء.

الوجه الثاني: نسق كلّ جملة شبيه بنسق الجملة الأخرى شها واضحا، والفرق في نظم ونسق الفقرتين لا ينافي الشبه بين الجمل، لأنّ الفرق بين الفقرتين لا يعدو أن يكون فرقا في ترتيب الجمل تقديما وتأخيرا، مع زيادة بعض الأدوات الرابطة.

فالتشابه والتشاكل من الوجهين المذكورين دليلان من أدلة صحّة نسبة الرسالة المحقّقة إلى أبي بكر الباقلاني (ت.403هـ).

المثال الثالث: تعليق الطلاق والعتق على شرط قراءة القرآن الكريم.

قال أبو بكر الباقلاني (ت.403هـ) في "سؤالات أهل الري": "لَوْ حَلِفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ لَا يَفْرَأَ الْمُفْرُوءَ الَّذِي يَفْرَأُهُ أَبُو عَمْرٍو (ت.154هـ)، ثُمَّ قَرَأَ بِكُلِّ حَرْفٍ، لَطَلَّقْتَ زَوْجَتَهُ؛ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ الْمُفْرُوءَ وَاحِدٌ، وَإِنْ كَانَتْ الْقِرَاءَاتُ مُخْتَلِفَةً مُتَغَايِرَةً"¹.

وقال الباقلاني (ت.403هـ) في "الإنصاف": "...لو قال: إن قرأت مقروء ابن كثير (ت.120هـ) فعبيدي حرّ فقراه بقراءة ابن عامر (ت.118هـ) عتق عبده، لأنّ المقروء شيء واحد، وإن اختلفت القراءات"². فالتشابه اللفظي بين الجملتين اللتين علّل بهما الحكم ظاهر واضح؛ فالجملتان الآتيتان:

- لِأَنَّ الْمُفْرُوءَ وَاحِدٌ، وَإِنْ كَانَتْ الْقِرَاءَاتُ مُخْتَلِفَةً مُتَغَايِرَةً.

- لِأَنَّ الْمُفْرُوءَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْقِرَاءَاتُ.

¹ سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (54/و).

² الإنصاف، أبو بكر الباقلاني، ص.111-112.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

إذا قارنا بينهما لم نجد صعوبة في الحكم بتشابههما، لتشابههما في معظم الألفاظ، وفي النظم والنسق؛ وهذا التشابه دليل على صحة نسبة الرسالة المحققة إلى الباقلاني (ت. 403هـ).

✓ ومن القرائن الدالة على صحة نسبة الرسالة المحققة إلى الباقلاني ما سبق بيانه من حضور المسائل المتعلقة بالقرآن العزيز، كمسألة خلق القرآن، حضورا بارزا في مدينة "الري"، في عصر الإمام الباقلاني (ت. 403هـ)، وقد مضى -نقلا عن المقدسي (ت. 380هـ) - أن هذه المسائل كان ينشأ بسببها عصبية بين الناس؛ فمن المستبعد أن لا يفرغ الناس في معرفة الحق والصواب فيها إلى أحد أكبر أئمة ذلك الوقت وأتقنهم وأغزرهم معرفة بهذه المسائل، الإمام أبي بكر الباقلاني (ت. 403هـ).

✓ من الأدلة أيضا ما ذكره أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزي المتوفى سنة (444هـ) في كتابه "رسالة إلى أهل زبيد"، في الرد على من أنكر الحرف والصوت عن أبي بكر الباقلاني (ت. 403هـ) أنه كان يمدح أصحاب الحديث، ويستدل على الأقاويل بالأحاديث، ويكثر الثناء على أحمد بن حنبل (ت. 241هـ)، وأنه "أشار في رسائل له إلى أنه - أي أحمد بن حنبل (ت. 241هـ) - كان يعرف الكلام"¹.

فأبو نصر السجزي (ت. 444هـ) الذي هو قريب العهد من الباقلاني (ت. 403هـ)، رغم ذكره لهذا الكلام في سياق الرد على الباقلاني (ت. 403هـ)، فكلامه يتضمن دليلا على أن للباقلاني (ت. 403هـ) رسائل في المسائل التي تتعلق بالقرآن العزيز، كمسألة الحرف والصوت، وغيرها من المسائل.

ولا يبعد أن يكون السجزي (ت. 444هـ) أحال بقوله: "أشار في رسائل له إلى أنه - أي أحمد بن حنبل (ت. 241هـ) - كان يعرف الكلام"². على هذه الرسالة المحققة؛ لأن هذه الرسالة تناول الباقلاني فيها مسألة الحرف والصوت، وضمها ثناء على الإمام أحمد

¹ رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت، أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزي (ت. 444هـ)، تحقيق: محمد باكريم باعبد الله، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي: المدينة المنورة، ط. 1: 1413هـ، ص. 201.

² المصدر نفسه، ص. 201.

(ت.241هـ)، جاء في هذه الرسالة المحققة ما يلي: "...ولهَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رضي الله عنه (ت.241هـ) - وَقَدْ سُئِلَ عَمَّنْ قَالَ: لَفُظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ- هَذَا جَهْبِيٌّ، وَمَنْ قَالَ فِيهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ هَذَا قَدَرِيٌّ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رضي الله عنه كَانَ عَارِفًا بِهَذَا الْعِلْمِ، وَمُطَّلِعًا بِهِ..."¹. وجاء فيها أيضا: "هَذَا مِنْ دَقِيقِ الْكَلَامِ فِي الْعِلْمِ"². والإشارة بـ"هذا" إلى جواب أحمد (ت.241هـ) السابق. وبعض كتب الباقلاني (ت.403هـ) المطبوعة لا يخلو من الثناء على الإمام أحمد (ت.241هـ)، لكن كلام السجزي (ت.444هـ) فيه الإحالة على رسائل لا على مصنفات وسيطة أو بسيطة كـ"الإنصاف" أو "التمهيد" أو "التقريب والإرشاد": وهذا المخطوط المحقق رسالة لطيفة، وهذا يقوّي الاحتمال بأنّ أبا نصر السجزي (ت.241هـ) يحيلنا على هذه الرسالة اللطيفة.

✓ ومن الأدلة أيضا ما ذكره الجويني (ت.478هـ) في كتابه: "الشامل" أنّ في بعض أجوبة الباقلاني (ت.403هـ) إشارة إلى بطلان قول المعتزلة: "المتماثلان في أخصّ الأوصاف متماثلان في سائر الأوصاف"³، والإشارة الموجودة في أجوبة الباقلاني (ت.403هـ) المذكورة هي الحكم بأنّ التماثل بين الأشياء يكون بالاشتراك بينها في جملة الأوصاف لا في أخصّ الأوصاف؛ والإشارة هنا هي مفهوم هذا الحكم، إذ مفهومه أنّ الاشتراك في بعض الأوصاف ليس تماثلا؛ هذا معنى ما قاله الجويني (ت.478هـ)، ولا يعرف للباقلاني (ت.403هـ) أجوبة على مسائل أو سؤال تضمن الردّ على المعتزلة في موضوع التماثل بإشارة الكلام، أي من غير التصريح بالردّ على المعتزلة، ومن غير التصريح بقولهم المردود؛ فالذي في بعض كتبه المطبوعة الردّ عليهم بالعبارة الصريحة، مثل قوله في كتاب التمهيد: "باب بيان آراء المعتزلة...وقالوا بأسرهم إنّ كلام الله تعالى من جنس كلام البشر، ومثل له"⁴. وقد سبق هذه العبارة في الكتاب المذكور ببيان معنى التماثل والخلاف فيه، وذكر قضايا أخرى، ثمّ قال بعد إيراد ذلك: "وهذا الكلام الذي قدّمناه على المعتزلة..."⁵. فيفهم من هذا كلّه أنّ في كتاب "التمهيد" الردّ الصريح على المعتزلة.

¹سؤالات أهل الريّ عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (55/و).

²المصدر نفسه، (55/ظ).

³الشامل، أبو المعالي الجويني، ص. 298.

⁴التمهيد، أبو بكر الباقلاني، ص. 284 - 287.

⁵المصدر نفسه، ص. 284.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

أما العبارتان الموجودتان في كتاب "الإنصاف"، وهي قوله: "حقيقة المشتبهين المتجانسين ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر، وناب منابه، وجاز عليه ما يجوز عليه"¹. وقوله في موضع آخر: "حدّ المثليين ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر، وناب منابه وساقفه من جميع الوجوه"². فإنّ الباقلاني (ت. 403هـ) أوردتهما في "الإنصاف" مع التّصريح في مستهلّ كلامه على المسائل التي تتعلّق بالقرآن بأنّه يورد المسائل مسألة مسألة، ويذكر مع كلّ مسألة شبهة المعتزلة ويوجب عليها، ويذكر بأنّه خصّ المعتزلة بالرّدود في مسائل القرآن لأنهم -على حدّ عبارته- "أخبث المبتدعة"³. فبان بما سبق أنّ الباقلاني (ت. 403هـ) في "الإنصاف" صرح ولم يُشر.

ونقول أيضا: إنّ كتاب "الإنصاف" ليس جوابا على سُؤَالَاتِ أو سؤال، فلا يسوغ تصنيفه ضمن كتب الأجوبة، ولا يبطل هذا ما جاء في مقدّمة الكتاب حيث ذكر الباقلاني (ت. 403هـ) أنّ السّبب الذي حمله على تأليفه هو رغبة امرأة فاضلة في معرفة المفروض الذي يجب اعتقاده في أحكام الدّين⁴؛ لأنّ المرأة المذكورة لم تسأله عن مسائل مخصوصة في أصول الدّين؛ بل رغبت منه أن يكتب كتابا فيما يجب اعتقاده في أصول الدين، فصحّ بما ذكرناه أنّ الكتاب لا يصنّف ضمن كتب الأجوبة.

وبناء على ما سبق نستنتج أنّ الإمام الجويني (ت. 478هـ) يحيلنا في كتابه "الشامل" على بعض أجوبة الباقلاني (ت. 403هـ) على مسائل وردت إليه، وأنّ في جوابه المحال عليه إشارة إلى ردّ الباقلاني (ت. 403هـ) على المعتزلة في مسألة "التماثل"، وهذه الرّسالة المحقّقة يوجد فيها الوصفان المذكوران؛ فهي أجوبة على مسائل وردت إلى الباقلاني (ت. 403هـ) من أهل "الريّ"، وتضمّنت الرّدّ على المعتزلة من غير ذكرهم بالاسم في خصوص مسألة "التماثل"، من غير ذكر قولهم فيها بالعبارة الصريحة؛ وذلك ما قاله الباقلاني (ت. 403هـ) في جوابه على سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ: "مَعْنَى الْمُتَجَانِسِينَ وَالْمُتَمَازِلِينَ أَنَّهُمَا مَا يَسُدُّ أَحَدُهُمَا مَسَدَّ الْآخَرَ، وَنَابَ مَنَابَهُ، وَجَازَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ"⁵.

¹ الإنصاف، أبو بكر الباقلاني، ص. 31.

² المصدر نفسه، ص. 95.

³ المصدر نفسه، ص. 67.

⁴ المصدر نفسه، ص. 13.

⁵ سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، أبو بكر الباقلاني، (51/ظ).

ومهذا يظهر أنّ الجويني (ت.478هـ) يحيلنا في كتابه "الشامل" على هذه الرسالة المحقّقة. ✓
ومن الأدلّة أيضا ما ورد في: "الرسالة الوافية" لأبي عمرو الدّاني (ت.444هـ) أحد تلاميذ الباقلاني (ت.403هـ)، فقد جاء في الرسالة المذكورة ما يلي: "وكلام الله سبحانه قائم به مُخْتَصٌّ بذاته، وَلَا يَصِحُّ وُجُودُهُ بِغَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا بِالْقُلُوبِ، مَثَلًا بِالْأَلْسُنِ، مَكْتُوبًا فِي الْمَصَاحِفِ"¹.

وهذه العبارات المنقولة عن أبي عمرو الدّاني (ت.444هـ) موجودة بالنص في هذه الرسالة المحقّقة، مع بعض التصرف بالتقديم والتأخير، قال الباقلاني (ت.403هـ): "وَالْقَوْلُ فِيهِ- أَي فِي كَلَامِ اللَّهِ- عِنْدَ كَافَّةِ أَهْلِ الْحَقِّ مُخْتَصٌّ بِهِ وَمَوْجُودٌ بِذَاتِهِ؛ لَا يَصِحُّ مَفَارَقَتُهُ لَهَا، وَوُجُودُهُ بِغَيْرِهَا؛ وَإِنْ صَحَّ أَنْ يَكُونَ مَكْتُوبًا فِي الْمَصَاحِفِ، وَمَحْفُوظًا فِي الْقُلُوبِ، وَمَثَلًا بِالْأَلْسُنِ"². وحيث لوحظ عدم الفرق- في الجملة- في نظم التراكيب والألفاظ بين كلام الشيخ وتلميذه فلنا أن نحكم بأنّ أبا عمرو الدّاني (ت.444هـ) أخذ هذه العبارات من أجوبة شيخه على سؤالات أهل "الري".

وورد أيضا في: "الرسالة الوافية" لأبي عمرو الدّاني (ت.444هـ) ما يلي: "ولا يجوز أن يتكلم به -أي بكلام الله-، ويلفظ به الخلق، لأنّ ذلك يوجب كون كلام المتكلمين قائما بذاتين قديم ومحدث، وذلك خلاف الإجماع والمعقول"³.

وهذه العبارات يوجد ما يشبهها في هذه الرسالة المحقّقة، قال الباقلاني (ت.403هـ): "فَلَمَّا سُؤِلَ الْكُفْمُ عَنْ أَنَّهُ هَلْ يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- غَيْرُهُ، أَمْ لَا؟ فَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ وَالسَّمْعِ جَمِيعًا. فَأَمَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ، فَهُوَ أَنَّهُ لَوْ تَكَلَّمَ بِكَلَامِهِ غَيْرُهُ، لَوَجَبَ قِيَامُ كَلَامِهِ بِهِ، وَبِغَيْرِهِ؛ وَلَكَوْنُهُمَا مُتَكَلِّمَيْنِ بِهِ"⁴. فالمقارنة بين الكلامين لا تظهر فرقا حكميًا بين الكلامين، وهذا واضح، ولا تظهر أيضا فرقا كبيرا في البنية والألفاظ.

¹ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات و أصول الديانات، أبو عمرو عثمان بن سعيد الدّاني (ت.444هـ)، تحقيق: حلبي بن محمد بن إسماعيل، دار البصيرة: مصر - الإسكندرية، 1426هـ - 2005م، ص. 38-39.

² سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (51/ و).

³ الرسالة الوافية، أبو عمرو الدّاني، ص. 39-40.

⁴ سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلاني، (53/ و).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

وحيث لوحظ عدم الفرق - في الجملة - في البنية والألفاظ بين كلام الشيخ وكلام تلميذه فلنا أن نحكم أيضا بأنَّ أبا عمرو الدَّاني (ت. 444هـ) أخذ هذه العبارات من أجوبة شيخه على سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ .

وأبو عمرو الداني (ت. 444هـ) ينقل عن الباقلاني (ت. 403هـ) في مسألة تتصل بالقرآن بذكر الباقلاني (ت. 403هـ) بالاسم، حيث يقول: "قال شيخنا أبو بكر محمد بن الطيب، قال أبو الحسن الأشعري-رحمه الله- من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو ضالّ مبتدع"¹. فهذا دليل على أنّ أبا عمرو الدَّاني (ت. 444هـ) كان مطلعاً على ما قاله وصنّفه أبو بكر الباقلاني (ت. 403هـ) في المسائل المتعلقة بالقرآن العزيز، وهذا مع ضمّ ما سبق من التّطابق بين كلام الشيخ وتلميذه يقوي احتمال اطلاع أبي عمرو الداني (ت. 444هـ) على أجوبة الباقلاني (ت. 403هـ) على "سؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ"، وأخذه منها.

ثالثاً: منهج الرسالة وموضوعها:

يمكن معرفة موضوع هذه الرّسالة والمنهج المتّبع فيها من خلال ما يأتي:

1. بدأ الباقلاني (ت. 403هـ) رسالته بذكر نصّ الأسئلة التي وردت إليه من أهل الرّي: ثمّ ذكّر بعد ذلك أجوبته عليها؛ ويصدّر كلّ جواب بقوله: "فصل"، ويرتّب الجواب على السّؤال، وذلك بأن يورد قبل كلّ جواب السّؤال المجاب عليه؛ وخولفت هذه الطّريقة في موضعين:

الموضع الأوّل: عند الجواب على السّؤال الأوّل؛ حيث لم يورد الباقلاني (ت. 403هـ) كلمة "فصل"، قبل الجواب على السّؤال الأوّل الذي نصّه: "هَلْ هُوَ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، أَوْ مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ؟"². ولم يكن الجواب مسبقاً بنصّ السّؤال المذكور؛ ويبدو أنّ الحامل له على ذلك الاستغناء عن ذلك بقرب محلّ السّؤال المذكور من الجواب عليه، مع عدم جواب آخر فاصلي.

الموضع الثاني: عند الجواب على السّؤال الخامس الذي نصّه: "وَهَلْ هُوَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفٌ، أَمْ لَا؟"³ فلم يكن الجواب عليه مسبقاً بنصّ السّؤال المذكور؛ بل يظهر الجواب

¹ الرّسالة الواقية، أبو عمرو الدَّاني، ص. 40-41.

² سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي، (50/ظ).

³ المصدر نفسه، (50/ظ).

عليه مُدْمَجًا مع الجواب على السَّوَالِ الرَّابِعِ قَبْلَهُ، الَّذِي نَصَّه: "وَهَلْ هُوَ مُدْرِكٌ بِالْأَسْمَاعِ، وَمَسْمُوعٌ فِي نَفْسِهِ، أَمْ لَا؟"¹. فَظَهَرَ أَنَّ أَوَّلَ الْفَصْلِ الْخَامِسِ مَتَّصِلٌ بِآخِرِ الْكَلَامِ فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ الَّذِي يَسْبِقُهُ فِي النَّسْخَةِ الْخَطِيَّةِ؛ وَهَذَا يُوْهِمُ بِأَنَّهُ مَازَالَ بِصَدْدِ الْجَوَابِ عَلَى السَّوَالِ الرَّابِعِ، وَالْأَمْرُ بِخِلَافِ ذَلِكَ؛ وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ النَّسْخَةَ سَقَطَ مِنْهَا كَلِمَةُ (فَصْل) الْمَشِيرَةِ إِلَى بَدَايَةِ الْفَصْلِ الْخَامِسِ، وَسَقَطَ مِنَ النَّسْخَةِ أَيْضًا الْجُمْلَةُ، أَوِ الْجُمْلَةُ الَّتِي اسْتَهْلَتْ بِهَا الْبَاقِلَانِي (ت.403هـ) الْفَصْلَ الْخَامِسَ؛ وَلَيْسَ فِي النَّسْخَةِ الْخَطِيَّةِ إِشَارَةٌ إِلَى السَّقْطِ، رَغْمَ وَضُوحِهِ؛ فَبَادَنِي نَظْرٌ يُلَاحِظُ فَجْوَةَ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ نَهَايَةِ الْفَصْلِ الرَّابِعِ وَمَسْتَهْلِ الْفَصْلِ الْخَامِسِ.

فَنَهَايَةُ الْفَصْلِ الرَّابِعِ فِي الْكَلَامِ عَلَى كَوْنِ كَلَامِ اللَّهِ مَسْمُوعًا جَوَابًا عَلَى سَوْالٍ: "وَهَلْ هُوَ مُدْرِكٌ بِالْأَسْمَاعِ، وَمَسْمُوعٌ فِي نَفْسِهِ، أَمْ لَا؟"² وَبَدَايَةُ الْفَصْلِ الْخَامِسِ فِي نَفْيِ أَنْ يَكُونَ كَلَامَهُ فِي نَفْسِهِ حُرُوفًا وَأَصْوَاتًا جَوَابًا عَلَى سَوْالٍ: "وَهَلْ هُوَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفٌ، أَمْ لَا؟"³ وَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ الْبَاقِلَانِي (ت.403هـ) أَجْرَى عَادَتَهُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ بِتَصْدِيرِ كُلِّ جَوَابٍ بِقَوْلِهِ: "فَصْلٌ"، وَبِإِعَادَةِ ذِكْرِ السَّوَالِ قَبْلَ الْجَوَابِ عَلَيْهِ إِلَّا فِي الْجَوَابِ عَلَى السَّوَالِ الْأَوَّلِ، لِقُرْبِ مَحَلِّهِ مِنَ السَّوَالِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ السَّقْطَ مِنَ الْكَلَامِ هُوَ: كَلِمَةُ "فَصْلٌ"، وَالسَّوَالُ؛ وَمَضَتْ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ سَقَطَ مَعَ السَّوَالِ أَيْضًا مَطْلَعُ الْجَوَابِ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَفَادُ مِنَ الْجُمْلَةِ الْمَبْدُوءِ بِهَا الْفَصْلَ الْخَامِسَ مَعْنَى سَلِيمٍ؛ وَمِنَ الْمَحْتَمَلِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ سَقَطَ عِنْدَ نَهَايَةِ الْفَصْلِ الرَّابِعِ، وَقَدْ اجْتَهَدْتُ فِي تَقْدِيرِ الْكَلَامِ السَّقَاطِ اعْتِمَادًا عَلَى مَعْيَارٍ مَنَاسِبٍ سَأَذْكَرُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الرَّسَالَةِ.

2. يُمْكِنُ تَقْسِيمَ رِسَالَةِ الْبَاقِلَانِي (ت.403هـ) إِلَى مَقْدَمَةٍ وَتِسْعَةِ فِصُولٍ وَخَاتِمَةٍ. أَمَّا الْمَقْدَمَةُ فَفِيهَا ذِكْرُ نَصِّ السَّوَالِ الْمَرْفُوعَةِ إِلَيْهِ، وَعَدَدُهَا تِسْعَةٌ بَعْدَ الْفِصُولِ. وَيُظْهِرُ أَنَّ الْحَامِلَ لِرَفْعِ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ إِلَى الْبَاقِلَانِي (ت.403هـ) -عَلَى مَا مَرَّ بَيَانُهُ- حُضُورُ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، كَمَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ، حُضُورًا بَارِزًا بَيْنَ النَّاسِ، فِي عَصْرِ الْإِمَامِ الْبَاقِلَانِي (ت.403هـ)، وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ كَانَتْ يَنْشَأُ بِسَبَبِهَا عَصَبِيَّاتٌ بَيْنَهُمْ فِي مَدِينَةِ "الرِّيِّ": فَفَرَعَ

¹ المصدر نفسه، (50/ظ).

² المصدر نفسه، (50/ظ).

³ المصدر نفسه، (50/ظ).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّبِيبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

النَّاسِ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ فِيهَا إِلَى أَحَدِ أَكْبَرِ أُمَّةِ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَأَتَقْنَهُمْ وَأَغْزَرَهُمْ مَعْرِفَةَ
بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ، الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ).

شَرَعَ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) يَجِيبُ عَلَى تِلْكَ الْأَسْئَلَةِ، وَقَسَّمَ أَجْوِبَتَهُ إِلَى فِصُولٍ،
فَبَيَّنَ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَيْسَ صِفَةً فَعَلِيَّةً وَأَنَّهُ
قَدِيمٌ غَيْرٌ مُحَدَّثٌ، وَأَقَامَ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ.

وَفِي الْفَصْلِ الثَّانِي ذَكَرَ أَنَّ الْكَلَامَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ بِذَاتِهِ، غَيْرٌ مَفَارِقَةٌ لَهُ، وَلَا يَجُوزُ
قِيَامُهَا بِغَيْرِهِ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ، ثُمَّ بَسَطَ الْعِبَارَةَ فِي إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ، وَبَطْلَانِ
أَقْوَالِ الْمُخَالِفِينَ.

وَذَكَرَ فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِ مُخَالَفَةَ كَلَامِ اللَّهِ لِجِنْسِ كَلَامِ الْمَخْلُوقِ، بِنَاءً عَلَى نَفْيِ التَّمَاثُلِ
بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ الْمَخْلُوقِ، لِأَنَّ التَّمَاثُلَ يَسْتَلْزِمُ جَوَازَ سَدِّ أَحَدِ التَّمَاثُلِينَ مَسَدَ الْآخَرِ، وَهَذَا
الاسْتَلْزَامُ بَاطِلٌ، وَأَعْقَبَ هَذَا الدَّلِيلَ الْعَقْلِيَّ بِإِيرَادِ الْأَدْلَةِ السَّمْعِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى نَفْيِ التَّمَاثُلِ.
وَفِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ بَيَّنَّ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى مُدْرِكٌ مَسْمُوعٌ، مَفْهُومٌ مَعْنَاهُ عِنْدَ السَّمَاعِ
لَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ خَصَّ بَعْضَ خَلْقِهِ فَتَوَلَّى مُخَاطَبَتَهُمْ بِنَفْسِهِ بِلَا وَاسِطَةٍ وَلَا تَرْجَمَانٍ، وَمِنْهُمْ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَفِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ نَفَى أَنْ يَكُونَ كَلَامُ اللَّهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ حُرُوفًا وَأَصْوَاتًا، لِأَنَّهَا
حَادِثَةٌ وَكَلَامُ اللَّهِ مَنْزَعٌ عَنِ الْحُدُوثِ.

وَفِي الْفَصْلِ السَّادِسِ بَيَّنَّ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالسَّمْعِيَّةِ اسْتِحَالَةَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمَخْلُوقُ
بِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

وَفِي الْفَصْلِ السَّابِعِ ذَكَرَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْقِرَاءَةِ وَالْمَقْرُوءِ، وَالتَّلَاوَةِ وَالْمَتَلَوِّ، وَالكِتَابَةِ
وَالْمَكْتُوبِ؛ وَبَيَّنَّ بِالْأَدْلَةِ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتِلَاوَتَهُ فِعْلٌ الْعَبْدِ وَكَسْبُهُ، وَفِعْلُهُ وَكَسْبُهُ
مَخْلُوقَانِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ الْمَقْرُوءَ وَالْمَتَلَوَّ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقِ.

وَفِي الْفَصْلِ الثَّامِنِ ذَكَرَ بَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمَنْ يَتْلُو الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ تِلَاوَتِي
حِكَايَةٌ لِكَلَامِ اللَّهِ، لِأَنَّ الْحِكَايَةَ لِلشَّيْءِ، تَفِيدُ أَنَّهُ مِثْلٌ لَهُ، وَشِبْهُهُ.
وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَشْبَهَ كَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - كَلَامَ خَلْقِهِ.

وبيّن في الفصل التاسع بطلان أن يقول أحد: لفظي بالقرآن مخلوق؛ أو يقول: لفظي بالقرآن غير مخلوق، وانتصر للإمام أحمد (ت.241هـ) في إبطال ذلك، وبيّن وجه إبطال أحمد بن حنبل (ت.241هـ) للعبارة المذكورة.

وفي الخاتمة ذكر للسائلين أنّ أجوبته "البليغة" على الأسئلة المرفوعة إليه تكفي حاجتهم، وفي هذا التنبيه تلطّف، وإرشاد إلى أنّ هذه الأجوبة تغني عن الإطالة في الخوض في هذه المسائل التي أوجبت فتنا بين الناس في ذلك الوقت.

3. بنى الباقلاني (ت.403هـ) آراءه في هذه الرسالة على الأدلة العقلية والسمعية، ولم يطل النَّقَس في إيرادها، لئلا يخرج عن المقصود، وقد تبين من كلامه في الخاتمة أنّ غرضه وغرض السائل أن يجد السائل في الجواب ما فيه كفاية في نفسه، وغنية عن غيره؛ والباقلاني (ت.403هـ) في كتبه الأخرى قد استوعب الأدلة السمعية والعقلية لهذه المسائل وذكرها ذكراً مفصلاً، وبسط العبارة في إيراد الأدلة، ومن هذه الكتب كتابه "الإنصاف".

4. الموضوع المتناول في هذه الرسالة المحقّقة هو القرآن الكريم من حيث ما يتعلق به من المسائل العقائدية، التي يمكن تسميتها بـ "مسائل الكلام". ونستحضر هنا قول من قال: إنّ سبب تسمية "علم الكلام" بهذا الاسم أهمّية مسألة "كلام الله" في هذا العلم، وأثارها على المجتمعات الإسلامية منذ القرون الأولى، فأخذ "علم الكلام" اسمه من هذه المسألة، وصار إطلاق "علم الكلام" على جملة مسائل العقيدة من إطلاق الجزء وإرادة الكلّ. ومسائل الكلام المتعلقة بالقرآن العزيز التي تناولتها هذه الرسالة هي:

- كلام الله صفة من الصفات الذاتية.
- كلام الله موجود بذاته، لا يوصف به المخلوق.
- كلام الله لا يشبه كلام المخلوق.
- كلام الله مسموع مدرك.
- كلام الله ليس حروفاً، ولا أصواتاً.
- كلام الله لا يتكلم به غيره.
- قراءة القرآن وتلاوته غير المقروء والمتلوّ.
- قراءة القرآن ليست حكاية له.
- اللفظ بالقرآن.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

5. لم يكن الباقلاني (ت. 403 هـ) أوّل من طرق باب المسائل المتعلقة بصفة الكلام وأفرده بالتأليف ولا آخر من فعل ذلك، بل سبقه إلى التأليف في هذا الموضوع وتلاه ثلّة من العلماء والأعلام الموافقين والمخالفين، ويمكن أن نذكر بعض ما أُلّف في هذا الموضوع قبل عصر الباقلاني (ت. 403 هـ) وبعده، فيما يلي:

- خلق أفعال العباد؛ محمّد بن إسماعيل البخاري (ت. 256 هـ)، (مطبوع).

- مصنّف في مسألة اللفظ؛ أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي (ت. 275 هـ)؛ ذكره

ابن تيمية (ت. 726 هـ) في "مجموع الفتاوى"¹.

- الاختلاف في اللفظ والردّ على الجهميّة والمشبهة؛ أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

الدينوري (ت. 276 هـ)، (مطبوع).

- تنبيه المعرضين عن أصول الدين على المذهب الحقّ المبين في صفات ربّ العالمين؛ أبو

محمّد عبد الله بن إسحاق ابن التبان القيرواني (ت. 371 هـ)، (مطبوع).

- مصنّف في مسألة اللفظ؛ أبو عبد الله محمد بن إسحاق ابن منده الأصبهاني

(ت. 395 هـ)؛ ذكره ابن تيمية (ت. 726 هـ) في "مجموع الفتاوى"².

- رسالتان في الكلام (أي في مسألة الكلام)؛ أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك

(ت. 406 هـ). ذكرهما بهاء الدين محمّد بن حسن بن إسفنديار (ت. 613 هـ) في كتابه "تاريخ

طبرستان"؛ وذكر أنّ ابن فورك صنفهما لما كان محبوساً بمدينة "الري"، حبسه صاحب

ابن عباد (ت. 385 هـ)³.

- رسالة السّجزي إلى أهل زبيد في الردّ على من أنكر الحرف والصوت؛ أبو نصر عبيد الله

بن سعيد السّجزي (ت. 444 هـ)، (مطبوع).

- جزء فيه الكلام على القائلين بأنّ التلاوة هي المتلوّ والقراءة هي المقروء؛ أبو الحجاج

الضّبري السرقسطيّ (ت. 520 هـ) (مطبوع).

¹ مجموع الفتاوى، تقى الدّين أبو العباس أحمد ابن تيمية (ت. 726 هـ)، إعداد: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مكتبة المعارف الرباط المغرب، ط. 2، 1401 هـ. 1981 م، (660 - 659/7).

² المصدر نفسه، (660/7).

³ تاريخ طبرستان، بهاء الدين محمّد بن حسن بن إسفنديار (ت. 613 هـ)، ترجمه من الفارسيّة إلى العربيّة: أحمد محمّد نادي، المجلس الأعلى للثقافة: القاهرة، ط. 1: 2002 م، ص. 135.

- خلق القرآن بين المعتزلة وأهل السنة؛ الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي؛ (ت.606هـ) (مطبوع).

6. تتضمن هذه الرسالة آراء الباقلاني (ت.403هـ) في المسائل المتعلقة بصفة الكلام، وهذه الآراء لم يخرج فيها الباقلاني (ت.403هـ) عن المذهب الأشعري، لكنّه كان يتكلّم فيها كلام المشرف على المذهب المؤسس لقواعده، والمرسي لدعائمه، والمحقق لمسائله، وهذا ما يفسّر خلق الرسالة من النقل عن غيره شأن المستقلين المتحرّرين من التقليد، فامتاز في هذه الرسالة بأسلوبه الخاص، وعباراته الكثيفة؛ وطريقته الفذة في الاستدلال، يظهر ذلك من الجهد المبذول في تتبع كلماته وتفكيكها، فما من عبارة في هذه الرسالة إلا تكشف عن معنى عميق عبّر عنه باللفظ الدقيق، ومن له حظّ من التمرّس بمصطلحات وأساليب المتكلمين عامّة، وبمصطلحات وأساليب المتكلمين المتقدمين من أمثال الباقلاني (ت.403هـ) خاصّة، يقف على هذه الدقة وهذا العمق، ويستطيع أن يوفي هذه الرسالة حقّها من ضبط المتن، وشرح الغامض، وتوضيح المشكل. والله وحده الموقّق والمستعان.

رابعاً: وصف المخطوط:

يقع المخطوط في ستّ ورقات من القطع المتوسّط، وعدد السّطور في كل صفحة 17 سطراً، عدا الصفحة الأخيرة، فعدد سطورها ثمانية سطور، ويتراوح عدد الكلمات في السّطر الواحد بين 12 و21 كلمة، ويرجع هذا الفرق في عدد الكلمات بين السّطور إلى النَّاسِخ، فإنّه تارة يمدّ رسم الحرف وتارة يضغطه، ويرجع أيضاً إلى طبيعة الكلمات، فيتفق أن يجتمع في السّطر الواحد عدد معتبر من الكلمات ذات الأحرف القليلة، فتكثر عدد الكلمات في السطر الواحد، وتقلّ بالعكس.

والمخطوط كتب بخطّ النَّسْخ، وهو جيّد مقروء، مضبوط بالشكل والتّقط، ليس فيه خرم ولا بياض، هوامشه خالية من الكتابة والتعليق، وقد سبق بيان السّقط المقدّر الموجود في هذه النسخة، ولعلّ النَّاسِخ نسخ الرسالة كما وجدها في النسخة المنقول منها، أو يكون سهواً فأسقط بعض الجمل، والدليل على صحّة أحد الفرضين المذكورين أنّه لم يترك بياضاً في موضع السّقط يشير به إلى السّقط؛ ولم يشر في الهامش بأيّ إشارة تدلّ على وجود سقط؛ والله أعلم.

والمخطوط المحقّق هو من محفوظات المكتبة السلمانية/اسطنبول؛ مجموعة "لاله لي" برقم: 3681/7، يقع في مجموع عدد أوراقه: 253 ورقة، يبدأ بكتاب أبي حامد الغزالي

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيِّ (ت. 403هـ) -دراسة وتحقيق -

(ت. 505هـ)، وعنوانه في المخطوط: "الرَّسَالَةُ الْقُدْسِيَّةُ فِي قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ"، والمخطوط المحقَّق يمتدُّ في المجموع من 50/و إلى 55/ظ؛ وعلى بعض أوراق هذا المجموع (مثل الورقة الأولى منه) ختمٌ وقفِيَّةٌ مكتوبٌ فيه:

"هذا وقف سلطان الزمان الغازي سلطان خان سليم ابن السلطان مصطفى خان عفا الله عنهما"، والسلطان سليم المذكور تولَّى الخلافة العثمانيَّة من 1203هـ إلى 1222 هـ، وتوفي مقتولا سنة 1223هـ¹.

واعتمدنا في تحقيق كتاب "سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز" على النسخة الخطيَّة المذكورة، ولم نعثر -بعد البحث- على نسخة أخرى، ويبدو أنَّ الدكتور عبد الله التوراتي أحال على هذه النسخة في التعليق على كتاب "المتوسط في الاعتقاد" لأبي بكر بن العربي (ت. 542هـ)، لأنَّ المواضع التي أحال عليها تتطابق أرقام أوراقها مع أرقام أوراق المخطوط الذي بيدي².

ويظهر من النسخة المعتمد عليها أنَّ الباقلاني (ت. 403هـ) لم يكتب الأجوبة على السؤالات الواردة إليه بخطه، بل قرأها وأملأها من حفظه على من حضر، فقيدها بعض تلاميذه إملاء من أبي بكر الباقلاني (ت. 403هـ)، يدلُّ على ذلك العبارة الآتية الواردة في المخطوط: "سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز إملاء القاضي الجليل تقي الدين أبي بكر ابن الطيب"³.

والنسخة المحققة كتبت بخط محمد بن سالم الحسباني الشافعي، كما هو مثبت آخر الرسالة، ومعظم هذا المجموع كتبه النَّاسِخُ نفسه، فقد جاء في آخر الرسالة ما نصه: "عَلَّقَهُ لِنَفْسِهِ فَقِيرٌ عَفْوُ اللَّهِ -تَعَالَى- مُحَمَّدٌ بْنُ سَالِمِ الْحُسْبَانِيِّ الشَّافِعِيِّ؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَطَفَ بِهِ، وَوَفَّقَهُ لِمَا يُرْضِيهِ عَنْهُ، وَكَرَّمَهُ"؛ وجاء فيه أيضا أنَّ الفراغ من نسخه كان سنة اثنين وسبعين وثمانمائة للهجرة.

ويمكن تقديم ملاحظتين عن ناسخ هذه المخطوطة:

¹ انظر: الدولة العثمانية من كتاب الفتوحات الإسلاميَّة، أحمد بن زيني دحلان، طبعة حسين حلمي بن سعيد استانبولي، مكتبة أيشيق: اسطنبول - تركيا، 1400هـ - 1980م، (271/2-272).

² انظر: تحقيق المتوسط في الاعتقاد لأبي بكر ابن العربي، محمد التوراتي، ص. 225-226-227.

³ سؤالات أهل الري، الباقلاني، [50/و].

الأولى: أنه نسخ كتبها هامة لعلماء كبار، وبعض المحققين اعتمد على نسخه في تحقيقه، ومن ذلك أنه نسخ كتاب "القبس في شرح موطأ مالك بن أنس" للإمام أبي بكر ابن العربي (ت.542هـ) وفرغ من نسخ الكتاب سنة (872هـ) السنة نفسها التي فرغ فيها من نسخ "سؤالات أهل الري"، وقد اعتمد محقق الكتاب الدكتور محمد عبد الله ولد كريم على نسخه، وجعلها الأصل، وقابل عليها غيرها من النسخ¹، لكنّه أخطأ في كتابة نسبه فقال: (الحسابي) بدل (الحساباني).

الثانية: "حسبان" المنطقة التي نسب إليها ناسخ هذه المخطوطة تقع في عمان عاصمة الأردن، وقد نسب إليها علماء كثر، ومهمهم: سالم بن سعيد الحساباني الشافعي (ت.808هـ)، وقد يكون هذا العلم المترجم له في "الضوء اللامع"² والد ناسخ "سؤالات أهل الري" محمد بن سالم الحساباني الشافعي، لظهور تطابق بين اسم والده مع اسم العلم الذي ترجم له في "الضوء اللامع"، وظهور تطابق في الانتساب إلى المنطقة والمذهب.


والغرض من تقديم الملاحظتين السابقتين إبراز قيمة النسخة الخطية المعتمد عليها في التحقيق، فيظهر أنّ النّاسخ متمرّس في ضبط ونسخ الكتب، ويظهر أنّه من أهل العلم من جهة أنّ أباه المفترض هو أحد أعلام القرن التاسع الهجري، والعادة جرت أنّ الآباء يورثون علمهم للأبناء، فالعلم بذلك يجعلنا نظنّ بأنّ النّاسخ اعتنى بما كتب، وأراد أن يقدم لنا نسخة سالمة من الأخطاء، وقد لمست ذلك وأنا أحقق هذه الرسالة.

¹ انظر: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، الإمام أبو بكر ابن العربي (ت.542هـ)، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ط. 1: 1992، ص (67/1).

² انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت.902هـ)، دارالجيل: بيروت، (بدون)، (241/3-242).

كِتَابُ سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّبِيبِ الْبَاقِلَانِيِّ (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -



اللوحة الأولى من المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ تَقَرُّهُ
سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرِّيِّ عَنِ الْكَلِمِ وَالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ الْمَلَأَ الْقَاسِيَةَ
 الطَّيْلِبِ إِلَى بَيْتِ الطَّيْلِبِ إِدَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **فَالْ** إِدَامَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلْتُمْ أَحْسَنَ اللَّهِ
 تَوْفِيقَكُمْ وَمِنْ حَيْثُ نَكَمُ وَإِرْسَادَكُمْ إِلَى صَوَابِ الْقَوْلِ فِيهَا اخْتَلَفَ فِيهِ فَصَلِّمْ خَيْرَنَا
 عَنِ كَلِمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ هُوَ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ أَوْ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِهِ هَلْ هُوَ جُودٌ
 ذَاتِيهِ أَمْ يُعِينُ هَلْ هُوَ مِنْ جَدِّهِ كَلِمِ الْمُطَوِّقِينَ وَأَصْوَابِ الْحَرَمِيِّينَ مُخَالَفًا لَهُ
 وَلَسَانِيًا لِجَنَاسِ الْحَوَادِثِ هَلْ هُوَ مَذْرُوكٌ لِإِتْنَامِهِ وَمَسْمُوعٌ فِي نَفْسِهِ أَمْ لَا هَلْ
 هُوَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفٌ أَمْ لَا هَلْ يَصْحَحُ نَكْبُهُ بِغَيْرِ تَعَالٍ كَمَا أَنَّهُ هُوَ الْمُنَكَّمُ بِهِ أَمْ كَمَا
 وَهَلْ هُوَ مَوْضِعٌ قُرِئَ عَلَيْهِ وَتَبِعَهُ بِأَعْيُنِ الْكُتُبِ يُقَدَّرُ بِمَا وَالدَّيْنِ قَدْ تَعَبْنَا بِأَعْيُنِنَا هَلْ
 غَيْرُ الْقُرْآنِ لَهُ هَلْ هُوَ بِجُودَانِ نِيَالٍ فِي أَمَانَةِ حِكَايَةِ أَمَلٍ هَلْ هُوَ بِجُودَانِ نِيَالٍ أَمَا
 لَفْظًا بِالْقُرْآنِ أَمْ لَا **فَالْجَوَابُ** عَنْ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ أَنَّ
 كَلِمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهِيَ مَخْدُومَةٌ لِأَخْلُوقِ بَاهُؤَلِيهِ تَزَكُّهُ
 وَلَا يَزَالُ يَتَكَلَّمُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ مَعَارَفَتُهُ لِدَانَةِ عِلْمِ خَالِ الْأَحْوَالِ لِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ
 فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ وَقَارَفَهُ لَخَرَجَ بِذَلِكَ عَنْ كَوْنِهِ سَكْمًا مَعَهُ كَوْنِهِ حَيًّا وَصَحِيحًا الْكَلِمِ
 فِي صِفَتِهِ وَاجْتِبَانِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا مَعَهُ كَلِمَةً أَوْ مَعَارَفَتُهُ لَمْ يَكُنْ مَوْصُوفًا بِالْحَرَمِيِّينَ
 وَالشُّكُوتِ وَاللَّفْظِ الْمُخْتَصِّ بِالْكَلامِ كَمَا أَنَّهُ لَوْ خَلَجَ كَوْنُهُ حَيًّا مِنْ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ
 لَوْ جَبَّ وَصَفَهُ بِضَرْفِهِ مِنَ الْحَرَمِيِّينَ وَالْعَدْلِ وَالْمَوْصُوفِ بِأَنَّ ذَلِكَ الْجَمْعُ

51
 وَقَدْ تَجَرَّأَ الْقَوْلُ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ وَشَرَحْنَا قَصْرَ تَجَمُّعِ سَمِّهِ لِلْمَعْنَى وَالْمَخْرُوجِ
 وَالْمَخَارِجِ فِي عَرَبِيَّاتِ مَعَانِي الشَّيْرِ مِنْهُ الْمَاطِنُ فِيهِ **فَقَصَلْنَا** فَالْمَا وَالْمَا وَالْمَا
 وَجُودُهُ بِذَاتِهِ أَمْ مِلَاتٌ عَزِيمٌ وَالْقَوْلُ فِيهِ عَدْلًا فَهَلْ الْقَوْلُ يَخْتَصُّ بِهِ وَمَوْجِدٌ
 بِذَاتِهِ لَا يَصِحُّ مَعَارَفَتُهُ لِمَا وَجُودُهُ بِغَيْرِهِ أَوْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَلِمَةً فِي الصَّاحِبِ
 وَمَحْضُوظًا فِي الْخَلُوبِ وَمَسْمُوعًا بِاللَّسَنِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَلِمَةً لَقَالَ جُودًا أَعْيُنُ
 وَمَطْوُورًا فِي الْجَمْعِ وَالْمَجَادِ وَيُغَيِّرُهُمْ الْأَجْنَاسُ عَلَى مَا صَوَّلَهُ الْقَوْلُ وَالْهَلْ الضَّلَاةُ
 مِنَ الْقَائِلِينَ بِمَحَلِّ الْقُرْآنِ لَوْ جَبَّ أَنْ يَكُونَ الْمَارِجِيَّ مَنَكَّبِيهِ وَأَنْ يَكُونَ الْجَمْعُ
 فِيهِ الْفَتَاكِلَةُ بِمَخَاطَبَةِ نَهْمِ السُّكْرَةِ وَالْقَائِلَةَ أَنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْ
 وَهَذَا كَقَوْلِهِ عَدْلًا فَهَلْ السُّكْرَةُ مَخْرُوجٌ مِنَ الَّذِينَ وَقَدْ تَبَيَّنَ فِي عَرَبِيَّاتِ الْمُنَكَّمِ
 أَمَا كَانَ سَكْمًا لَوْ جُودَ الْكَلِمِ بِذَاتِهِ كَأَنَّ الْعَادِلَ الْعَادِلَ الْمَرِيدَ أَمَا كَانَ عَلَّمًا فَأَدْرَكَ
 هَرِيدَ الْوُجُودِ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ وَالْإِرَادَةَ بِذَاتِهِ دُونَ ذَوَاتِ عَزِيمٍ وَأَنْ كُلَّ
 عِلْمٍ أَوْ جَبَّ حَكْمًا لِلْمَوْصُوفِ بِعَارْفٍ يَهْتَمُّ لِلْمَثَلِ حَكْمًا فِي حَيْثُهَا أَنْ تَخْتَصُّ
 فِي الْوُجُودِ بِذَاتِ الْمَوْصُوفِ فَجَبَّ هَذِهِ الْجَمْلَةُ بِوُجُودِ كَلِمَتِهِ بِسَمِّهِ بِذَاتِهِ
 دُونَ ذَوَاتِ عَزِيمٍ كَأَجَبَ ذَلِكَ وَعَدْلُهُ وَقَدْ تَرْتَبَ وَإِرَادَتُهُ **فَقَصَلْنَا** فَأَمَّا
 سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرِّيِّ عَنِ كَلِمِ الْمُطَوِّقِينَ أَوْ مُخَالَفَتِهِ **فَالْجَوَابُ** عِنْدَ سَائِرِ
 الْحَقِّ وَكُلِّ مَنْ يَفْخَرُ بِالْقُرْآنِ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِلْحَمَلِ الْمُطَوِّقِينَ وَصِفَاتِ الْحَرَمِيِّينَ
 وَأَصْوَابِ الصَّارِجِيِّينَ وَالصَّاحِبِيِّينَ وَالْمَاطِنِيِّينَ وَالسَّائِرِينَ لِجَنَاسِ الْحَوَادِثِ

كِتَابُ سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيِّ (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

اللوحة الثانية من المخطوط

رضي الله عنه هذا من دقيق الكلام في العلم وادل الامور على الله قابل فيه الحق وقد
 بينا في جواب ما سألتم عنه قولاً بليغاً كافياً نسأل الله عز وجل يوم النفع به والنوق
 لصوابه بمبته وفضله وجوده وكرمه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
 وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا إلى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل علفه
 لنفسه فيرخصوا الله تعالى محمد بن سالم الحسباني الشافعي تاب الله عليه ولطف به ووفقه
 لما يرضيه عنه وكرمه وكان الفراغ من تعليقه في رابع عشر رمضان الحظ قدز سنة ١٠٨٥
 بحسبنا الله تعالى
 وكفى

الصفحة الأخيرة من المخطوط

القسم الثاني: التحقيق

كتاب

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي الْجَلِيلِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الطَّيِّبِ؛

تَعَمَّدَهُ اللهُ - تَعَالَى - بِرَحْمَتِهِ، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّتِهِ بِمَنِّهِ، وَكَرَّمَهُ، وَعَفَّوهُ. [50/ و]

بِاسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثِقَتِي...

سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ. إِمْلَاءُ الْقَاضِي الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الطَّيِّبِ،
أَدَامَ اللهُ عُلُوَّهُ.

[مُقَدِّمَةٌ]

قَالَ أَدَامَ اللهُ عِزَّهُ: وَسَلَّئْتُمْ - أَحْسَنَ اللهُ تَوْفِيقَكُمْ؛ وَمَنْ بِمَعْرِفَتِكُمْ، وَإِزْسَادِكُمْ إِلَى

صَوَابِ الْقَوْلِ فِيمَا اخْتَلَفَ فِيهِ، فَقُلْتُمْ: خَيْرُنَا عَنِ كَلَامِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:

1. هَلْ هُوَ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، أَمْ مِنْ صِفَاتِ أَعْمَالِهِ؟

2. وَهَلْ هُوَ مَوْجُودٌ بِذَاتِهِ، أَمْ بِغَيْرِهِ؟

3. وَهَلْ هُوَ مِنْ جِنْسِ كَلَامِ الْمُخْلُوقِينَ، وَأَصْوَاتِ الْمُحَدِّثِينَ؛ أَمْ مُخَالَفٌ لَهُ، وَلِسَانِ أَجْنَاسِ

الْحَوَادِثِ؟

4. وَهَلْ هُوَ مُدْرِكٌ بِالْأَسْمَاعِ، وَمَسْمُوعٌ فِي نَفْسِهِ، أَمْ لَا؟

5. وَهَلْ هُوَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفٌ، أَمْ لَا؟

6. وَهَلْ يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ غَيْرُهُ - تَعَالَى - كَمَا أَنَّ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ، أَمْ لَا؟

7. وَهَلْ هُوَ نَفْسُ قِرَاءَتِنَا لَهُ، وَتَغْيِيرِنَا عَنْهُ الْمُكْتَسَبِ بِقُدْرَتِنَا، وَالَّذِي قَدْ تُعْبِدُنَا بِفِعْلِهِ، أَمْ غَيْرُ

الْقِرَاءَةِ لَهُ؟

8. وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: قِرَاءَتُنَا لَهُ حِكَايَةٌ، أَمْ لَا؟

9. وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّا نَلْفِظُ بِالْقُرْآنِ، أَمْ لَا؟

[فَصْلٌ]

[كَلَامُ اللَّهِ صِفَةً ذَاتِيَّةً]

فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ¹ - وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ لِلصَّوَابِ - أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ²، غَيْرٌ مُحَدَّثٌ وَلَا مَخْلُوقٌ³؛ بَلْ هُوَ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَكَلِّمًا بِهِ⁴؛ وَلَا يَجُوزُ مُفَارَقَتَهُ لِذَاتِهِ عَلَى حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، لِأَنَّهُ لَوْ عَدِمَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ وَفَارَقَهُ، لَخَرَجَ بِذَلِكَ عَنْ كَوْنِهِ مُتَكَلِّمًا مَعَ كَوْنِهِ حَيًّا⁵.

وَصِحَّةُ الْكَلَامِ⁶ فِي صِفَتِهِ وَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ عَدَمِ كَلَامِهِ، أَوْ مُفَارَقَتِهِ لَهُ مَوْصُوفًا بِالْخَرَسِ، وَالسُّكُوتِ، وَالْأَفَقَةِ الْمُضَادَّةِ لِلْكَلامِ؛ كَمَا أَنَّهُ لَوْ خَلَا - مَعَ كَوْنِهِ حَيًّا⁷ - مِنْ الْعِلْمِ

¹ لقد بدأ الباقلائي رسالته بذكر نصّ الأسئلة التي وردت إليه من أهل الري؛ ثم ذكر بعد ذلك أجوبته عليها؛ وطريقته في هذه الرسالة أن يورد قبل كل جواب السؤال المجاب عليه؛ و خالف صنيعة هنا؛ حيث أورد فيه الجواب على السؤال الأول الذي نصّه: "هل هو من صفات ذاته، أم من صفات أفعاليه؟" من غير أن يكون الجواب مسبقاً بنصّ السؤال المذكور؛ ويبدو أنّ الحامل له على ذلك الاستغناء عن ذلك بقرب محلّ السؤال المذكور من الجواب عليه، مع عدم جواب آخر على سؤال آخر فاصل بينهما.

² انظر: الإنصاف، الباقلائي، ص. 25، 67، 69؛ تنبيه المعرضين عن أصول الدين- ضمن مقال: رسالتان نفیستان في الردّ على القائلين بأنّ القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلوّ-، أبو محمّد عبد الله بن إسحاق ابن التبان (ت. 371)، تحقيق: د. خالد حماد حمود العدواني، مجلة الزهراء، ع. 28، 2018 م، ص. 27؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 155-156؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 36.

³ انظر: الإنصاف، الباقلائي، ص. 36، 67 وما بعدها؛ تنبيه المعرضين عن أصول الدين، ابن التبان، ص. 27؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 238، ص. 274؛ شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري (ت. 465هـ) - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (ت. 771 هـ)، تحقيق: د. محمود محمّد الطناحي وعبد الفتاح محمود الحلو، دار إحياء الكتب العربيّة: القاهرة (بدون)، (417/3)؛ المغني، أبو سعيد عبد الرحمان النيسابوري المتولي (ت. 478هـ)، تحقيق: مادي برنان، ملحق حوليات إسلامي، العدد رقم: 07، القاهرة: 1986م، ص. 25؛ الإشارة إلى مذهب أهل الحق، أبو إسحاق الشيرازي (ت. 476هـ)، تحقيق: د. محمّد السيّد الجليند، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة: 1420هـ- 1999م، ص. 130-131.

⁴ انظر: الإنصاف، الباقلائي، ص. 25-26، 69؛ تنبيه المعرضين عن أصول الدين- ضمن مقال: رسالتان نفیستان في الردّ على القائلين بأنّ القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلوّ، ابن التبان، ص. 27؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 240 - 241، ص. 270 - 271، ص. 274؛ عقيدة الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني - ضمن كتاب نصوص ودراسات في تطوّر وتاريخ علم الكلام لريتشارد م فرانك، (133-134)؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 36؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد، إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت. 478هـ)، تحقيق: د. محمّد يوسف موسى ود. علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي: مصر، 1369هـ - 1950م، ص. 99؛ لمع الأدلّة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت. 478هـ)، تحقيق: د. فوقيه حسين محمود، عالم الكتب: بيروت، ط. 2، 1407هـ- 1987، ص. 102؛ شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى (417/3)؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 25.

⁵ انظر: مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 68؛ شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى (417/3)؛ جزء فيه الكلام على القائلين بأنّ التلاوة هي المتلوّ والقراءة هي المقروء، - ضمن مقال: رسالتان نفیستان في الردّ على القائلين بأنّ القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلوّ-، أبو الحجاج الضّبر السرقسطي (ت. 520 هـ)، ص. 41.

⁶ كلّ ما صحّ في حقّه - سبحانه - فهو واجب، فمعنى صحّة الكلام وجوبه. انظر وفارن: حاشية محمّد بن عرفة الدسوقي (ت. 1230هـ) على شرح أمّ البراهين محمد بن يوسف السنوسي (ت. 895هـ)، دار إحياء الكتب العربيّة (عيسى البابي الحلبي) (بدون): 108.

⁷ صفة الحياة شرط في العلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام لاستحالة وجود هذه الصفات بدون الحياة. والمراد بترتيب صفات الذات عن صفة الحياة ترتبها تعقلا لا في الخارج، لأن صفات ذاته أزليّة أبدية. انظر: حاشية الدسوقي على شرح أمّ البراهين محمد بن

كِتَابُ سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

وَالْقُدْرَةَ، لَوَجَبَ وَصْفُهُ بِضِدِّهِمَا مِنَ الْعَجْزِ، وَالْجَهْلِ، وَالْعَلْبَةِ، وَالسَّهْوِ، يَتَعَالَى عَنِ ذَلِكَ أَجْمَعًا¹. [50/ظ].

وَقَدْ شَرَحْنَا الْقَوْلَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَشَرَحْنَا نَقْضَ جَمِيعِ شُبْهِهِ "الْمُعْتَزَلِيَّة"² و"الْخَوَارِج"³ و"النَّجَارِيَّة"⁴ فِي غَيْرِ كِتَابٍ⁵، بِمَا يُغْنِي الْيَسِيرُ مِنْهُ النَّظَرُ فِيهِ.

فَصْلٌ

[كَلَامُ اللَّهِ مَوْجُودٌ بِذَاتِهِ]

فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنِ وُجُودِهِ بِذَاتِهِ، أَمْ بِذَاتِ غَيْرِهِ؟
وَالْقَوْلُ فِيهِ عِنْدَ كَافَّةِ أَهْلِ الْحَقِّ مُخْتَصٌّ بِهِ وَمَوْجُودٌ بِذَاتِهِ¹؛ لَا يَصِحُّ مَفَارَقَتُهُ لَهَا،
وُجُودُهُ بِغَيْرِهَا؛ وَإِنْ صَحَّ أَنْ يَكُونَ مَكْتُوبًا فِي الْمَصَاحِفِ، وَمَحْفُوظًا فِي الْقُلُوبِ، وَمَتَلُوءًا
بِالْأَلْسُنِ².

يوسف السنوسي، ص. 109. ومعنى كلام الباقلاني - رحمه الله - أن الله - سبحانه - الموصوف بالحياة يجب له من الصفات المترتبة عن الحياة العلم والقدرة والكلام، لأنه لو لم يكن موصوفا بها مع كونه حيًا لكان متصفا بأضدادها من الجهل والعجز والخرس والسكوت، وبما كانت هذه الصفات متمتعة في حق الله وجب له أضدادها من العلم والقدرة والكلام، لأنَّ الحيَّ لا يخلو من أحد الوصفين المتقابلين.

¹ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 36، 93؛ الإشارة إلى مذاهب أهل الحق، أبو إسحاق الشيرازي، ص. 130؛ وهذا التقابل في حق المخلوق هو تقابل الملكة بالعدم، فالمخلوق إن لم يتَّصف بالكلام وكان قابلاً له، اتَّصف بما يقابله وهو الخرس، ولا واسطة. انظر: التمهيد، الباقلاني، ص. 46، ص. 48 - 49؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60، ص. 69؛ عقيدة الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني - ضمن كتاب نصوص ودراسات في تطوُّر وتاريخ علم الكلام لريتشارد م فرانك، (138/3).

² المعتزلة يقولون بحدوث كلام الله - تعالى -، ومنهم من يستي كلامه مخلوقاً، واختلفوا فيه هل هو جسم أم عرض. انظر: مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، (1/247-246-245)، (1/271)، (2/231) الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، ص. 114؛ التبصير في الدين، أبو المظفر الإسفراييني، ص. 54.

³ قال أبو الحسن الأشعري: "الخوارج جميعاً يقولون بخلق القرآن". مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، (1/189)، (2/231)

⁴ "النَّجَارِيَّة" أتباع الحسين بن محمد النَّجَّار، ومكان انتشارهذه فرقة من الفرق الإسلاميَّة في عصر عبد القاهر البغداي (ت. 429 هـ) - أي القرن الخامس الهجري - مدينة "الريِّ"، المدينة التي ورد منها إلى الباقلاني (ت. 403 هـ) الأسئلة المتعلقة بالقرآن العزيز. ونسب إلى النَّجَّار القول بأنَّ كلام الله عرض إذا قرئ، وجسم إذا كتب. والزعفراني الذي كان "بالريِّ" وإليه تنسب "الزعفرانيَّة" إحدى فرق "النَّجَارِيَّة" كان يقول: إنَّ كلام الله غيره، وكلَّ ما هو غير الله تعالى مخلوق، وينسب إليه أنَّه ناقض هذا الكلام بقوله: الكلب خير ممَّن يقول: كلام الله مخلوق. و"المستدركة" فرقة من "النَّجَارِيَّة" أرادت الاستدراك على أسلافهم "النَّجَارِيَّة" الذين منعوا إطلاق القول بأنَّ القرآن مخلوق، وقالوا: القرآن مخلوق. انظر: الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، ص. 209، 207، 25 - 210؛ التبصير في الدين، أبو المظفر الإسفراييني، ص. 86 - 87.

⁵ ومن تلك الكتب كتابه: "الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به" وكتابه: "تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل" فإنه تناول في الكتابين المذكورين المسائل المتعلقة بكلام الله - تعالى - ونقض فهما أقوال المخالفين. انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 67 وما بعدها؛ التمهيد، الباقلاني، ص. 268 وما بعدها.

لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَلَامُهُ - تَعَالَى - مُوجُودًا بغيرِهِ، وَمَخْلُوقًا فِي الشَّجَرَةِ، وَالْجَمَادِ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ الْأَجْسَامِ - عَلَى مَا تَقُولُهُ الْمُعْتَزِلَةُ، وَأَهْلُ الضَّلَالِ، مِنَ الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ- لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْبَارِي غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ، وَأَنْ تَكُونَ الشَّجَرَةُ هِيَ الْمُتَكَلِّمَةُ بِمَا خَلَقَهُ فِيهَا مِنَ الْكَلَامِ، وَالْقَائِلَةُ: ﴿أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ (طه/14)³؛ وَهَذَا كُفْرٌ عِنْدَ كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ. وَخُرُوجٌ عَنِ الدِّينِ⁴.

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ كِتَابٍ⁵ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ إِتْمَا كَانَ مُتَكَلِّمًا لَوْجُودِ الْكَلَامِ بِذَاتِهِ؛ كَمَا أَنَّ الْعَالِمَ الْقَادِرَ الْمُرِيدَ، إِتْمَا كَانَ عَالِمًا قَادِرًا مُرِيدًا، لَوْجُودِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ بِذَاتِهِ دُونَ ذَوَاتِ غَيْرِهِ؛ وَأَنَّ كُلَّ عِلَّةٍ⁶ أَوْجَبَتْ حُكْمًا لِلْمَوْصُوفِ يُفَارِقُ بِهَا مَنْ لَيْسَ لَهُ مِثْلُ حُكْمِهِ فَمِنْ حَقِّهَا أَنْ يَخْتَصَّ⁷ فِي الْوُجُودِ بِذَاتِ الْمَوْصُوفِ؛ فَوَجِبَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ وُجُودُ كَلَامِهِ - سُبْحَانَهُ - بِذَاتِهِ دُونَ ذَوَاتِ غَيْرِهِ، كَمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ⁸.

فَصْلٌ

[مُخَالَفَةُ صِفَةِ الْكَلَامِ لِجِنْسِ كَلَامِ الْمُخْلُوقِينَ]

فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنِ أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ كَلَامِ الْمُخْلُوقِينَ، أَوْ مُخَالِفٌ لَهُ؟

¹ أطلق الباقلاني في وصف الله - تعالى - بصفة الكلام عبارة " الموجود بذاته " في أغلب المواضع من هذه الرسالة بدل عبارة: "القائم بذاته ". وقد مضى في الجزء الدراسي ذكر الخلاف في هذا الإطلاق و تفصيله. راجع القسم الدراسي .

² انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص.26، 88؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص.60، 62 - 63؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص.153-154؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص.38؛ شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى، (3/417).

³ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص.26.

⁴ انظر: شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى (3/417).

⁵ انظر: التمهيد، الباقلاني، ص.227-228.

⁶ قال الباقلاني: "العلة هي الصفة الموجبة لمن قامت به حكما". نقلا عن الشامل في أصول الدين، الجويني، ص.246.

⁷ الضمير المستتر يعود على الحكم؛ فمعنى العبارة على هذا: فَمِنْ حَقِّ الْعِلَّةِ أَنْ يَخْتَصَّ الْحُكْمُ فِي الْوُجُودِ بِذَاتِ الْمَوْصُوفِ .

⁸ ومن قياس الغائب على الشاهد بجامع العلة ما قاله الباقلاني: " فإن قال قائل: ولم قلت: إنَّ للقديم تعالى حياة وعلما وقدرة وسمعا وبصرا وكلاما وإرادة.. فوجب أنها علة في كونه كذلك ". التمهيد، الباقلاني، ص.227.

والعلة التي أوجبت هذا الحكم من شروطها عند الباقلاني وغيره من الأشاعرة كالجويني أن تقوم بمن له الحكم وتختص به، فعلة كون الله سبحانه متكلمًا وجود الكلام بذاته، وإذا كان شرط العلة أن تقوم بمن له الحكم وتختص به، فمقتضى هذا الشرط أن يكون وجود الكلام بذاته، لا بذات غيره.

انظر أيضا وقارن:الشامل في أصول الدين، الجويني، ص.622، 654 -655؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص.21؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص.214-215.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

فَالْجَوَابُ عِنْدَ سَائِرِ [أَهْلِ] الْحَقِّ، وَكُلِّ مَنْ نَفَى خَلْقَ الْقُرْآنِ، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِكَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَصِفَاتِ الْمُحَدَّثِينَ، وَأَصْوَاتِ الصَّارِحِينَ، وَالصَّائِحِينَ، وَالنَّاطِقِينَ، وَلِسَائِرِ أَجْنَاسِ الْحَوَادِثِ [51/و]؛ لِكُونِهِ قَدِيمًا غَيْرَ مُحَدَّثٍ، وَلَا مَخْلُوقٍ²؛ وَمُحَالٌّ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ وَكَافَّةِ وَكَافَّةِ الْعُقَلَاءِ كُونِ الْقَدِيمِ مُجَانِسًا لِلْمَخْلُوقَاتِ، وَمُشَبِّهًا لِلْمُحَدَّثَاتِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْقَدِيمَ لَوْ أَشْبَهَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ، وَجَانَسَهُ، لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّثًا مِنْ حَيْثُ أَشْبَهَ الْمُحَدَّثَ، وَأَنْ يَكُونَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ قَدِيمًا مِنْ حَيْثُ أَشْبَهَ الْقَدِيمَ؛ إِذَا كَانَ مَعْنَى الْمُتَجَانِسِينَ وَالْمُتَمَثِّلِينَ أَنَّهُمَا مَا يَسُدُّ أَحَدُهُمَا مَسَدَ الْآخَرِ، وَنَابَ مَنَابَهُ، وَجَارَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ³؛ فَبَانَ بِذَلِكَ مُخَالَفَةُ كَلَامِهِ الْقَدِيمِ لِكَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَئِنْ آجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾. (الإسراء: 88). وَقَدْ قَالَ مُتَحَدِّثًا لِمَنْ عَانَدَ،

¹ هذه العبارة ساقطة في النسخة، والمصنف استعمل هذا التركيب "أهل الحق" في هذه الرسالة في مواضع متعددة، هي:

- وَالْقَوْلُ فِيهِ عِنْدَ كَافَّةِ أَهْلِ الْحَقِّ...

- فَالْجَوَابُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ، النَّافِينَ لِخَلْقِ الْقُرْآنِ...

- وَكَمَا اتَّفَقَ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَىٰ بُطْلَانِ ذَلِكَ...

- فَالْجَوَابُ عِنْدَ كَافَّةِ الْأُمَّةِ، وَسَائِرِ أَهْلِ الْحَقِّ...

لذالك قد رنا أنَّ النَّاسِخَ أَسْقَطَ لَفْظَةَ "أَهْلٍ" دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ. انظر: سُؤَالَاتِ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي، (51/و)، (51/ظ)، (53/و)، (53/ظ).

² التمهيد، الباقلاني، ص. 268 وما بعدها؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 215-216.

³ المماثلة عند الباقلاني وعند الشيخ أبي الحسن الأشعري وعند غيرهما من الأشاعرة كالجويني تعني الاشتراك بين الشينيين في جميع صفات النفس؛ حتى لو اختلفا في وصف منها لا تثبت المماثلة؛ ولذلك ناب أحدهما مناب الآخر، وسد مسده؛ قال الباقلاني: "حدّ المثلين ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر، وناب منابه، وساقفه من جميع الوجوه". الإنصاف، ص. 95. أمّا عند المعتزلة فالمماثلة بين الشينيين تثبت بالاشتراك في أخصّ الأوصاف؛ والمماثلة عند الفلاسفة تثبت بالاشتراك في مجرد التسمية. تأسيسا على هذه المقدمة يقال: الفلاسفة والمعتزلة لا يثبتون كثيرا من صفات الله، ومنها صفة الكلام؛ لأنّ إثباتها عندهم يقتضي مماثلة الخالق بالمخلوق، والقديم بالمحدث. والباقلاني بناّ إثباته صفة الكلام على انتفاء المماثلة بين كلام الله وكلام المحدثين؛ فكلام الله قديم وكلام المخلوق حادث؛ وأنّ لازم المماثلة أن يكون كلام المخلوق قديما، ويكون كلام الله - تعالى - محدثا، لأنّ المثلين - كما سبق - ما سدّ أحدهما مسدّ الآخر؛ وهذا اللازم باطل، فبطل لبطلانه الملزوم، وهو كون كلام الله - تعالى - مماثلا لكلام المخلوقين.

انظر: التمهيد، الباقلاني، ص. 44، 267-268؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورق ص. 277؛ الشامل في أصول الدين، 292-293-294؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 15؛ شرح كتاب قواعد العقائد من كتاب إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الحسيني مرتضى الزبيدي (1205هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ص. 304-305.

وَحَالَفَ مِنَ الْكُفَّارِ: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَضَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ﴾. (يونس:38).
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾. (هود:13). وَقَالَ تَعَالَى مُنْكَرًا، وَزَادًا عَلَيْهِمْ
قَوْلَهُمْ: ﴿إِن هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾. (المدثر:25).
فَوَجَبَ بِمَا قَدَّمَ نَاهُ مِنْ دَلِيلِ الْعَقْلِ، وَبَيَّنَّاهُ مِنْ أُدْلَةِ السَّمْعِ كَوْنُ كَلَامِهِ تَعَالَى مُخَالَفًا
لِسَائِرِ الْحَوَادِثِ، وَأَجْنَسِ كَلَامِ الْخَلْقِ عَلَى اخْتِلَافِهِ.

فَصْلٌ

[كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُدْرِكُ مَسْمُوعٍ]

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

فَأَمَّا سُؤَالَكُمْ عَنْ أَنَّهُ مُدْرِكٌ مَسْمُوعٌ بِالْأَذَانِ، أَمْ لَا؟

فَالْجَوَابُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ، النَّافِينَ لِخَلْقِ الْقُرْآنِ، أَنَّهُ مُدْرِكٌ مَسْمُوعٌ بِحَاسَّةِ الْأَذَانِ، وَمَقْفُومٌ مَعْنَاهُ عِنْدَ السَّمَاعِ لَهُ بِالْقُلُوبِ¹؛ وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - غَيْرَ مُعَبَّرٍ عَنْهُ، وَلَا مَتَلَوٍّ مَنْ يَتَوَلَّى - سُبْحَانَهُ - خِطَابَهُ بِنَفْسِهِ، بِلَا وَاسِطَةٍ، وَلَا تُرْجَمَانٍ، كَمُحَمَّدٍ، وَمُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ² -، حِينَ كَلَّمَ مُحَمَّدًا ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، وَخَاطَبَ مُوسَى³ عَلَى جَبَلِ طُورِ سَيْنَاءَ، بِلَا وَاسِطَةٍ، وَلَا تُرْجَمَانٍ؛ وَكَذَلِكَ سَبِيلُ مَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - مُخَاطَبَتَهُ بِنَفْسِهِ⁴ [51/ظ].

¹ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 26، 90؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 157-158، ص. 274؛ أوائل الأدلة، ابن فورك - ضمن كتاب: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، أحمد بن يحيى الونشريسي (ت. 914 هـ)، خرجه جماعة من الفقهاء تحت إشراف د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، 1406 هـ. 1981 م، (12/152-153)؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 39؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 134؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 30؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 217 وما بعدها.

² انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 26، 91؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 272 - 273؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 37؛ شكايه أهل السنة، أبو القاسم القشيري - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى (3/416-417)؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 30؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 219-220.

³ الشيخ أبو الحسن الأشعري يفرق بين معنى الكلام ومعنى الخطاب، فالله سبحانه في الأزل مكلم غير مخاطب، لأن الله لم يزل مكلمًا غير مخاطب، فإذا بلغ كلامه الموجود كان ذلك خطابا له، و لبعض الأشاعرة قول بأنه مخاطب في الأزل، وقد رجح أبو بكر ابن العربي قول أبي الحسن الأشعري بعد ذكره وذكر القول المقابل له. انظر: المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 223-224.

والباقلاني جرى على قول الأشعري في التفرقة بين معنى الكلام ومعنى الخطاب، فاستعمل كلمة خطاب في قوله: "...وَخَاطَبَ مُوسَى..." لبلوغ كلام الله إليه؛ وأما قوله في المتن: "...حِينَ كَلَّمَ مُحَمَّدًا ﷺ..."، باستعمال لفظه (كلم) بدل لفظه (خاطب) المستعملة في الإخبار عن حال موسى - عليه وعلى نبينا السلام - فلأن الله تعالى المخاطب مكلم، ولا يصح إطلاق العكس بالقول: إن الله تعالى المكلم مخاطب، لأن كلامه يكون خطابا إذا بلغ الموجود؛ ولذلك ساغ قول الباقلاني في المتن: "وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - غَيْرَ مُعَبَّرٍ عَنْهُ، وَلَا مَتَلَوٍّ مَنْ يَتَوَلَّى - سُبْحَانَهُ - خِطَابَهُ بِنَفْسِهِ". فدخل في هذا العموم جميع من تولى الله تعالى خطابه بنفسه بلا واسطة، ومهم نبينا محمد ﷺ؛ فالباقلاني أخبرنا عن حالين للنبى: الأولى أنه مخاطب، وهذا الوصف للنبى المذكور ضمنا في كلامه العام السابق؛ الثانية: أنه مكلم، وهذا الوصف للنبى المذكور صراحة في قوله: "...حِينَ كَلَّمَ مُحَمَّدًا ﷺ...".

⁴ لا يعني تكليم الله لموسى عليه السلام ولمحمد ﷺ بلا واسطة ولا ترجمان أنه ابتداء الكلام بعد أن كان ساكتا ولا أنه بعدما كلم سكت، بل المعنى أزال الحجاب عن المكلم وخلق له سمعا وقواه حتى أدرك كلامه القديم، ثم منعه بعد ذلك ورده لما كان عليه قبل سماع كلامه؛ فالسموع قديم وسمع السامع حادث مخلوق.

انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 90؛ حاشية الدسوقي على شرح أمّ البراهين لمحمد بن يوسف السنوسي، ص. 113.

[فِصْلٌ]¹

[كَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - لَيْسَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفًا]

[فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنْ أَنَّهُ هَلْ هُوَ فِي نَفْسِهِ حُرُوفٌ، أَمْ لَا؟]

فَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ، لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - تَعَالَى - لَيْسَ بِحَرْفٍ، وَلَا صَوْتٍ مُتَقَدِّمًا فِي الْوُجُودِ عَلَى بَعْضٍ، وَبَعْضُهُ مُتَأَخِّرًا عَنْ بَعْضٍ، وَأَنَّ لَا يُوجَدُ الصَّوْتُ وَالْحَرْفُ الثَّانِي مِنْهُ إِلَّا بَعْدَ عَدَمِ الْأَوَّلِ؛ وَكَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - لَا يَصِحُّ عَدْمُهُ².

هَذَا، عَلَى أَنَّ جَمَاعَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الشَّانِ، وَمُتَحَصِّلِ الْقَوْلِ فِيهِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَغَيْرِهِمْ، مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ تَسْمِيَةَ الصَّوْتِ وَالْأَصْوَاتِ حَرْفًا وَحُرُوفًا³، إِنَّمَا جَرَى عَلَيْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ؛ وَعَلَى مَعْنَى الْحُرُوفِ الْمُكْتُوبَةِ الْمُصَوَّرَةِ، قَدْ وُضِعَتْ دَلَالَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأَصْوَاتِ الْمُسْمُوعَةِ؛ فَسُمِّيَتْ الْأَصْوَاتُ بِاسْمِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، عَلَى طَرِيقَتِهِمْ فِي التَّجَوُّزِ بِتَسْمِيَةِ

¹ أول هذا الفصل متصل بأخر الكلام في الفصل السابق في النسخة؛ ومن الواضح أن النسخة سقط منها كلمة (فصل)، وسقط منها أيضا الجملة، أو الجمل التي استهل بها الباقلائي هذا الفصل؛ وليس في النسخة الخطية إشارة إلى السقط، رغم وضوحه؛ فبدأني نظر يلاحظ القارئ فجوة في المعنى بين نهاية الفصل السابق ومستهل هذا الفصل؛ فنهاية الفصل السابق في الكلام على كون كلام الله مسموعا جوابا على سؤال: وهل هو مُذْرَكٌ بِالْأَسْمَاعِ، وَمَسْمُوعٌ فِي نَفْسِهِ، أَمْ لَا؟ وبداية هذا الفصل في نفي أن يكون كلامه في نفسه حروفا وأصواتا جوابا على سؤال: وهل هو في نفسه حُرُوفٌ، أَمْ لَا؟ وإذا علمنا أن الباقلائي أجرى عادته في هذه الرسالة بإعادة ذكر السؤال قبل الجواب عليه إلا في الجواب على السؤال الأول لقرب محلّه من السؤال، يتبين أن الساقط من الكلام هو السؤال؛ ومضت الإشارة إلى أنه سقط مع السؤال أيضا مطلع الجواب، لأنه لا يستفاد من الجملة المبدوء بها هذا الفصل معنى سليم؛ فيتعين تقدير كلام يصح المعنى بتقديره؛ والموجود بين المعقوفتين يصحح المعنى؛ ولا يجوز أن نجازف بالقول: إنه عين الساقط، رغم أن بعضه مأخوذ لفظا ومعنى من كلامه الذي أنبى به هذا الفصل، وبعضه الآخر مأخوذ من جملة التي هي عتبات الفصول في هذه الرسالة.

² انظر: الإنصاف، الباقلائي، ص. 90-91، 94-95؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 60؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 238-240.

³ الحروف في النطق كصفات تعرض للأصوات من تقطيع الصوت والاعتماد على المقطع، فتتغير كصفات الأصوات بسبب ذلك، وتعي الحروف متميزة في السمع، فالحروف هي مجموع الصّوت وكيفيته. انظر: شرح المقاصد، مسعود بن عمر سعد الدين التافازاني (ت. 793هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب: بيروت، ط. 2، 1419هـ - 1998م، (2/279)؛ المقدمة، عبد الرحمن بن خلدون (ت. 808هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ط. 1، 1413هـ - 1993م، ص. 25-26؛ حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الألفية، محمّد الخضري (ت. 1345هـ)، مطبعة مصطفى محمد: مصر (بدون)، (14/1).

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

السَّيِّءِ بِاسْمٍ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَتَعَلَّقَ بِهِ ضَرْبًا مِنَ التَّعْلُقِ¹. وَإِلَّا فَالْحَرْفُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ طَرْفُ الْجِسْمِ وَنَهَائِيَّتُهُ، وَإِنَّمَا تُسَمَّى الْوَاوُ، وَالْأَلِفُ حَرْفًا تَشْبِيهًا بِطَرْفِ الْجِسْمِ².
وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ حَرْفٌ عَلَى مَعْنَى الْكَلِمَةِ، فَيُقَالُ: "أَوَّلُ مَنْ سَبَقَ إِلَى الْحَرْفِ فُلَانٌ"،
و"هَذَا الْحَرْفُ مِنْ كَلَامِ فُلَانٍ"، و"قَدْ أُوْرَدَ فِي خُطْبَتِهِ، وَشَعْرِهِ حَرْفًا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ يَعْنُونَ
كَلِمَةً تَامَةً، لَا الْحَرْفَ الَّذِي هُوَ الْوَاوُ، وَالِدَّالُّ.

فَإِنْ أَرَادَ الْمُرِيدُ بِتَسْمِيَةِ كَلَامِ اللَّهِ حَرْفًا أَنَّهُ كَلَامٌ تَامٌ مُفِيدٌ لِلْمَعْنَى، فَذَلِكَ صَحِيحٌ؛ وَإِنْ
أَرَادَ أَنَّهُ جِسْمٌ مَصَوَّرٌ، أَوْ حَدٌّ وَجِسْمٌ، فَذَلِكَ بَاطِلٌ، وَمُخْرَجٌ عَنِ قِدَمِهِ.

وَالْأَصْوَاتُ الَّتِي تُسَمَّى حُرُوفًا، لَا يَصِحُّ أَنْ تُوجَدَ إِلَّا بِالْأَجْسَامِ ذَوِي الْأَلَاتِ وَالْجَوَارِحِ؛
وَلَا تُوجَدُ فِي مُسْتَقَرِّ الْعَادَةِ إِلَّا بِالْأَجْسَامِ ذَوِي الْجَوَارِحِ. قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: إِنَّ مِنْ هَذِهِ
الْحُرُوفِ شَفَوِيَّةٌ وَنُطْقِيَّةٌ³ وَحَلْقِيَّةٌ، كَالْمِيمِ، وَالطَّاءِ، وَالْحَاءِ⁴، وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بِذَلِكَ نِسْبَةَ كُلِّ
حَرْفٍ إِلَى مَخْرَجِهِ وَمَحَلِّهِ، فَإِنَّ مَنْ سَقَطَتْ شَفَاتُهُ لَمْ يَتَأْتَّ مِنْهُ النُّطْقُ بِالْمِيمِ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ
فِي فَسَادِ كُلِّ مَخْرَجٍ مِنْ مَخَارِجِ هَذِهِ الْحُرُوفِ؛ وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ يَتَعَالَى عَنِ الْجَوَارِحِ بِالذَّاتِ؛

¹ الحروف الصوتية تدل على الكلام الذي هو في الحقيقة صفة نفسية ، والحروف الكتابية تدل على الحروف المسموعة؛ قال
عبد الرحمان ابن خلدون: "ثم إن أهل الكتاب من العرب اصطاحوا في الدلالة على حروفهم المسموعة بأوضاع حروف
مكتوبة متميزة بأشخاصها". المقدمة، ابن خلدون، ص. 26.

² قال ابن منظور: "الحرف في الأصل الطرف والجانب". لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور (ت. 711هـ)، دار
صادر: بيروت، ط. 3: 2004م، (89/4). ف "حرف السيف"، و"حرف الحائط" هو طرف منه، وذلك لا يكون إلا لأجزاء متصلة
هي نهايات أجزاء أخر، فتلك النهايات هي الأطراف المسماة بالحروف على الحقيقة. وأراد الباقلاني هنا أن تسمية الأصوات
حروفا تسمية مجازية، بجامع أن الحروف الصوتية تتركب من مقاطع صوتية متصلة، وكلّ مقطع له طرف ونهاية كما للسيف
طرف ونهاية. وكذلك تسمية الكتابة والنقوش والرقوم حروفا فإنها تسمية مجازية أيضا، لأن الحروف الكتابية رقوم و نقوش
متصلة، كلّ جزء منها له طرف ونهاية كما للسيف طرف ونهاية. انظر وقارن: مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 68
وربما اشتهر استعمال الحرف في معنى الأصوات والنقوش الكتابية اشتهار الحقائق. وصدق الجويني حين قال: "ورب مجاز
يشتهر اشتهار الحقائق". الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 108.

³ كذا، ولعله خطأ من الناسخ، صوابه: "نطقيّة". والطاء من الحروف التي تخرج من نطق الغار الأعلى للضم، وهو سقفه، انظر:
النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت. 833هـ)، تصحيح ومراجعة: علي محمد الضبياع، دار
الكتب العلمية: بيروت، (بدون)، (200/1).

⁴ الميم مثال للحروف الشفوية، والطاء مثال للحروف التطنعية، والحاء مثال للحروف الحلقية؛ ففي كلام الباقلاني لف ونشر
مرتب .

فَأَسْتَحَالَ كَوْنُ كَلَامِهِ حُرُوفًا عَلَى الْحَقِيقَةِ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَجْسَامِ [52/و] وَمِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ¹.

وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَتَجَوَّزَ مُتَجَوِّزٌ بِوَصْفِهِ بِذَلِكَ، عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْعِبَارَةَ عَنْهُ، وَالتَّلَاوَةَ لَهُ أَصْوَاتٌ مُقَطَّعَةٌ، وَحُرُوفٌ مُنْظَمَةٌ؛ فَيَسَمَى بِاسْمِ الْعِبَارَةِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ مُخَالِفًا لَهَا².
وَكذَلِكَ إِنْ أَرَادَ مُرِيدٌ بِوَصْفِهِ بِأَنَّهُ حَرْفٌ وَحُرُوفٌ، أَنَّ الْأَجْسَامَ الْمُصَوَّرَةَ بِصُورَةِ الْأَلْفِ، وَاللَّامِ، وَالدَّالِّ دَلَالَةً عَلَيْهِ، وَعَلَى مَعْنَاهُ³؛ فَتَسَمِيَّتُهُ بِاسْمِ الْكِتَابَةِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا، إِذَا اعْتَقَدَ مَعَ هَذَا أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ -تَعَالَى- الْقَدِيمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ الْجَبْرِ، وَالْمَدَادِ، وَالْخَشَبِ، وَالنُّحَاسِ، وَالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ؛ وَقَدْ تَكُونُ الْحُرُوفُ الْمُكْتُوبَةُ الْمُصَوَّرَةُ الْمُؤَلَّفَةُ مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَالْأَجْسَامِ، وَالْمُعَادِنِ؛ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَتَعَالَى عَنْ أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ جِسْمًا مِنَ الْأَجْسَامِ⁴.

¹ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 218-219.

² للأشاعرة في معنى الكلام قولان: الأول: إطلاق الكلام على المعنى القائم بالأنفس حقيقة وعلى العبارة عن المعنى النفسي مجازاً، والباقلاني يقول بهذا، وهو ظاهر كلامه في المتن، وفي باقي كتبه التي بأيدينا، ومنها كتاب "الإنصاف": انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 101-102-103؛ والثاني: إطلاق الكلام بالاشتراك على المعنى القائم بالأنفس وعلى العبارة عن المعنى النفسي إطلاقاً حقيقياً، وممن يقول بهذا إمام الحرمين الجويني، قال: "الطريقة المرضية عندنا أَنَّ العبارات تسمى كلاماً على الحقيقة، والكلام القائم بالأنفس كلام". الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 108.

وانظر أيضاً: التقريب والإرشاد (الصغير)، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت. 403هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط. 1: 1418هـ - 1998م، (316/1 - 317 - 318)؛ جزء فيه الكلام على القائلين بأن التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء - ضمن مقال: رسالتان نفيستان في الرد على القائلين بأن القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلو، أبو الحجاج الضيرير السرقسطي، ص. 38-39 مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 203 - 204، ص. 276؛ أوائل الأدلة، ابن فورك - ضمن كتاب المعيار المغربي، (12/152)؛ البرهان، الجويني، (199/1 وما بعدها)؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 104 وما بعدها؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 25 - 26؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 212-213-214؛ لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول، أبو الحجاج يوسف بن محمد المكلاطي (ت. 626هـ)، تحقيق: د. فوقيّة حسين محمود، دار الأنصار: القاهرة، ط. 1: 1977م، ص. 256.

³ المراد أَنَّ الحروف الكتابية تدل على المعنى القديم، وتدلل على ما يدل عليه المعنى القديم. انظر وقارن: حاشية الشنواني على إتحاف المرید شرح جوهره التوحيد لعبد السلام اللقاني (ت. 1078هـ)، محمد بن علي الشنواني (ت. 1223هـ)، تحقيق: عماد الجليلاتي، دار الكتب العلمية (بدون)، ص. 297.

⁴ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 75-76، 100، 94.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

فَإِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ- حُرُوفٌ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ بِمَثَابَةِ إِطْلَاقِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ مَكْتُوبَةٍ¹، وَأَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِلرَّحْمَانِ الرَّحِيمِ، لَا عَلَى مَعْنَى أَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ- الَّذِي هُوَ الصَّانِعُ الْقَدِيمُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ مُصَوَّرَةٍ، مِنْهَا طَوِيلٌ، وَمِنْهَا قَصِيرٌ، وَفِيهَا مُدَوِّدٌ، وَمِنْهَا مُنْقَصِلٌ، وَمِنْهَا مُتَّصِلٌ²؛ هَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِ أَحَدٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ.

فَإِذَا قُلْنَا فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ الْمَكْتُوبَةِ: "هَذَا هُوَ اللَّهُ". وَعَظَّمْنَاهَا، وَنَزَّهْنَاهَا، فَإِنَّمَا نُسَمِّيَهَا بِذَلِكَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى ذَاتِهِ، وَتَسْمِيَّتِهِ؛ وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ نَقُولُ فِي الْكِتَابَةِ الْمُصَوَّرَةِ: "هَذَا كَلَامُ اللَّهِ"، نَعْنِي بِهِ أَنَّهُ دِلَالَةٌ عَلَى كَلَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ فِي شَيْءٍ.

وَلَوْ صَارَ جَاهِلٌ إِلَى أَنْ يَقُولَ لَنَا: "لَا أَعْلَمُ مَا يَقُولُونَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالْمَجَازِ؛ وَقَدْ قَالَتْ الْأُمَّةُ: إِنَّ الْمَكْتُوبَ فِي الْمُصْحَفِ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَإِنَّمَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ؛ وَأَنَّهُ حَالٌ فِي الْمُصْحَفِ عَلَى الْحَقِيقَةِ، لِمَوْضِعِ الْإِطْلَاقِ" لَوَجَبَ عَلَيْهِ وَجُوبًا حَتْمًا أَنَّ الْأَرْبَعَةَ الْحُرُوفَ الْمَكْتُوبَةَ فِي الْمُصْحَفِ وَغَيْرِهِ هِيَ اللَّهُ، الصَّانِعُ الْعَالَمَ عَلَى الْحَقِيقَةِ [52/ظ] - يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ³، لِقَوْلِ الْأُمَّةِ فِيهَا: "هَذِهِ الْحُرُوفُ هِيَ اللَّهُ". فَإِنْ أَبِي ذَلِكَ أَسْقَطَ قَوْلَهُ، وَإِنْ مَرَّ عَلَيْهِ وَجَبَ، وَوَجَبَ لَهُ أَنْ يَكْتُبَ عِدَّةَ عَشْرٍ وَأَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَيُقَالُ لَهُ: "فَكُلُّ هَذِهِ الْحُرُوفِ هِيَ اللَّهُ؟ وَاللَّهُ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةٍ؟ وَأَيُّ هَذِهِ الْحُرُوفِ مَعْبُودٌ؟ وَهَلْ تَعْبُدُ جَمِيعَهَا، أَوْ بَعْضَهَا؟" وَلَا تَكْلِيفَ عِنْدَنَا عَلَى مَنْ بَلَغَ فِي الْجَهْلِ إِلَى هَذَا الْحَدِّ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِ الْعُقَلَاءِ.

¹ الحروف الصوتية لفظ الجلالة خمسة، والحروف الكتابية التي كتبت بها كتاب المصاحف لفظ الجلالة أربعة، بحذف الألف التي بين اللام والهاء في رسم المصاحف مع ثبوتها لفظًا، لقصد التفرقة بين لفظ الجلالة وبين اللات الذي هو اسم صنم، وللتخفيف، على تفصيل مذكور في كتب الرسم؛ وقد ذكر أبو عبد الله الخراز (ت. 718 هـ) هذا الحكم المجمع عليه مع توجهه في نظمه في الرسم، فقال:

كذلك لا خلاف بين الأمة في الحذف في اسم الله واللهمه

وفي موضع آخر قال :

لكن من اسم الله رسماً خطأً و اللات بالإنحاق فرقا خطأً

انظر: دليل الحيران على مورد الظمان في فني الرسم والخط لأبي عبد الله الخراز الشريشي (ت. 718 هـ)، إبراهيم بن أحمد المارغني (ت. 1349 هـ)، إعداد: الشيخ زكريا عميرات، دارالكتب العلمية (بدون)، ص. 28-253.

يصف الباقلاني هنا الحروف التي يكتب بها لفظ الجلالة بصفات الجسم من الطول والقصر والامتداد والاتصال والانفصال، لينفي أن يكون نفس تلك الحروف المكتوبة الموصوفة بصفات الأجسام هي الله الذي صنع العالم؛ لأنَّ الله - تعالى - منزّه عن الجسميّة.

³ انظر: مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 153-154.

فَبَانَ بِمَا وَصَفْنَاهُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - تعالى - لَيْسَ بِحَرْفٍ، وَلَا حُرُوفٍ مِنْ قَبِيلِ الْأَصْوَاتِ،
وَلَا الْأَجْسَامِ¹؛ وَأَنَّهُ إِنْ وُصِفَ أَحْيَانًا بِذَلِكَ، فَإِنَّمَا وُصِفَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، وَالِاتِّسَاعِ
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ².

فَصْلٌ

[لَا يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ غَيْرُهُ]

فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنْ أَنَّهُ هَلْ يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - غَيْرُهُ، أَمْ لَا؟

فَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ وَالسَّمْعِ جَمِيعًا.

فَأَمَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ، فَهُوَ أَنَّهُ لَوْ تَكَلَّمَ بِكَلَامِهِ غَيْرُهُ، لَوَجَبَ قِيَامُ كَلَامِهِ
بِهِ، وَبِغَيْرِهِ؛ وَلَكُونُهُمَا مُتَكَلِّمَيْنِ بِهِ³، لِأَجْلِ مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ
الْحُكْمُ مَوْجُودَةً إِلَّا بِذَاتِ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ؛ فَلَوْ تَكَلَّمَ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرُهُ، لَوَجَبَ قِيَامُهُ بِغَيْرِهِ؛ كَمَا
أَنَّهُ لَمَّا كَانَ هُوَ - تَعَالَى - مُتَكَلِّمًا بِهِ، وَجَبَ وُجُودُهُ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُهُ بِهِ⁴.

وَلَوْ صَحَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ غَيْرُهُ، لَا بَانَ يُوجَدُ بِذَلِكَ الْغَيْرِ، لَصَحَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ هُوَ - تَعَالَى - بِهِ،
وَإِنْ لَمْ يُوجَدَ بِهِ؛ وَلَمَّا اتَّفَقَ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى بَطْلَانِ ذَلِكَ، وَجَبَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ
وُجِدَ بِذَاتِهِ⁵.

¹ الإنصاف، الباقلاني، ص. 84 وما بعدها، 94 - 95؛ جزء فيه الكلام على القائلين بأن التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء -
ضمن مقال: رسالتان نفيستان في الرد على القائلين بأن القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلو - أبو الحجاج
الضريير السرقسطي، ص. 39، 41.

² انظر: مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 68.

³ انظر: التمهيد، الباقلاني، ص. 227 - 228؛ الإنصاف، الباقلاني، ص. 101؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك،
ص. 44؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 39.

⁴ مضى أن العلة الموجبة للحكم من شروطها عند الباقلاني وغيره من الأشاعرة كالجويني أن تقوم بمن له الحكم وتختص به،
فعلة كون الله سبحانه متكلمًا وجود الكلام بذاته، وإذا كان شرط العلة أن تقوم بمن له الحكم وتختص به، فمقتضى هذا
الشرط أن يكون وجود الكلام بذاته، لا بذات غيره. انظر وقارن: الشامل في أصول الدين، الجويني، ص. 654 - 655.

⁵ انظر: التمهيد، الباقلاني، ص. 269.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

وَلَجَلْ هَذَا الدَّلِيلِ أَحَلْنَا أَنْ يَعْلَمَ بِعِلْمِ اللَّهِ، وَيُرِيدَ بِإِرَادَتِهِ، وَيَقْدِرَ بِقُدْرَتِهِ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ وُجُودَ صِفَاتِهِ هَذِهِ بِغَيْرِهِ، كَمَا أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ بِهِ، حَتَّى يَكُونَ صِفَةً الْقَدِيمِ وَالْمُحَدَّثِ؛ وَذَلِكَ خُرُوجٌ عَنِ قَوْلِ الْأُمَّةِ، وَمُقْتَضَى الْعَقْلِ. وَقَدْ دَلَّلْنَا فِي غَيْرِ كِتَابٍ¹ عَلَى اسْتِحَالَةِ وُجُودِ صِفَةٍ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَمَكَانَيْنِ، عَرَضًا كَانَتْ أَوْ صِفَةً لِقَدِيمٍ² [53/و].

وَدَلَّلْنَا أَيْضًا بِغَيْرِ وَجْهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُوجَدَ بِالْأَجْسَامِ مِنَ الصِّفَاتِ إِلَّا مَا كَانَتْ أَعْرَاضًا مُحَدَّثَةً، أَوْ أَجْنَاسًا مَخْصُوصَةً مَتَمَاثِلَةً، وَمُتَضَادَّةً، وَمُخْتَلِفَةً. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَجِلُّ عَنِ أَنْ يَكُونَ هَذَا حُكْمَ صِفَاتِهِ، لِأَنَّ الْأَعْرَاضَ، وَالْأَجْنَاسَ لَا تَكُونُ إِلَّا مُحَدَّثَةً مَخْلُوقَةً؛ وَكَلَامُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ -، وَعِلْمُهُ، وَقُدْرَتُهُ، لَيْسَ بِمُحَدَّثٍ وَلَا مَخْلُوقٍ.

فَاسْتَحَالَ لِذَلِكَ وُجُودَ شَيْءٍ مِنْهَا بِغَيْرِهِ؛ وَاسْتَحَالَ لِاسْتِحَالَةِ ذَلِكَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ، أَوْ يَعْلَمَ بِعِلْمِهِ، أَوْ يَقْدِرَ بِقُدْرَتِهِ غَيْرُهُ.

فَأَمَّا مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ السَّمْعِ، فِإِطْبَاقُ الْأُمَّةِ³ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - كَلَامٌ لَهُ؛ وَأَنَّهُ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ؛ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامٍ لِلْخَلْقِ، وَلَا هُمْ الْمُتَكَلِّمُونَ بِهِ؛ وَأَنَّ هُمْ لَوْ كَانُوا هُمُ الْمُتَكَلِّمِينَ بِهِ، لَكَانُوا هُمُ الْآمِرِينَ بِهِ، النَّاهِينَ عَنْهُ، وَالْمُخْبِرُونَ، وَالْمُرْغِبُونَ، وَالْمُرْهَبُونَ، وَالدَّالُّونَ عَلَى الْأَحْكَامِ بِهِ، كَمَا أَنَّ هُمْ هُمُ الْمُتَكَلِّمُونَ بِهِ. وَقَائِلُ هَذَا خَارِجٌ عَنِ دِينِ الْأُمَّةِ، وَغَيْرِهَا مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ. فَتَبَّتْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - غَيْرُهُ.

¹ انظر: التمهيد، الباقلاني، ص. 269.

² الأعراض في حق المحدث المخلوق لها أحكام، منها:

- أنها لا تنتقل من محل إلى محل.

- أنه لا يقوم عرض بعرض.

- أن العرض لا يبقى زمانين.

- ومنها أن العرض الواحد بالشخص لا يجوز قيامه بمحل مع قيامه بعينه بمحل آخر، وإن كان يجوز قيامه بمحل منقسم بحيث ينقسم ذلك العرض بانقسامه، ويجوز أيضا قيامه بمحل منقسم على وجه لا ينقسم بانقسامه.

انظر: أصول الدين، أبو منصور عبد القاهر البغدادي (ت. 429 هـ)، مدرسة الإلهيات، اسطنبول، ط. 1، 1346 هـ - 1928 م، ص. 35؛ حاشية على الجواهر المنتظمة في عقود المقولات، لمحمد حسنين مخلوف العدوي (ت. 1355 هـ)، مطبعة مصطفى

الباي الحلبي، ط. 3، 1391 هـ. 1971 م، ص. 19- 20- 21.

³ انظر: الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 39- 40.

فَصْلٌ

[الْقِرَاءَةُ وَالتَّلَاوَةُ وَالعِبَارَةُ مِنْ أَكْسَابِ العِبَادِ؛ وَالمَقْرُوءُ وَالمُتْلُوُّ وَالمُعَبَّرُ عَنْهُ كَلَامُ اللَّهِ - تعالی

، - وَصِفَتُهُ]

فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنْهُ، هَلْ هُوَ الْقِرَاءَةُ لَهُ، وَالعِبَارَةُ عَنْهُ، أَمْ لَا؟

فَالْجَوَابُ¹ عِنْدَ كَافَّةِ الأُمَّةِ، وَسَائِرِ أَهْلِ الحَقِّ، أَنَّ العِبَارَةَ عَنْهُ، وَالتَّلَاوَةَ لَهُ، وَالقِرَاءَةَ لَهُ غَيْرُهُ؛ وَأَنَّهَا مِنْ أَكْسَابِ العِبَادِ، وَمَقْدُورَاتِهِمْ؛ وَأَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ فِي مَوَاضِعَ، وَنَدْبٌ مِنْ أَفْعَالِهِمْ فِي أُخْرَى؛ وَأَنَّهُمْ مُثَابُونَ بِقِرَاءَةِ كُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ؛ وَأَنَّ الْقِرَاءَةَ، وَالتَّلَاوَةَ يَدْخُلُهَا الحُسْنُ، وَالقُبْحُ، وَالقُوَّةُ، وَالضَّعْفُ، وَالصِّحَّةُ، وَالفَسَادُ.

فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - المُتْلُوُّ المَقْرُوءَ بِهَا، لَا يَدْخُلُهُ لَحْنٌ، وَلَا فَسَادٌ؛ وَلَا تَعْتُورُهُ القُوَّةُ، وَالضَّعْفُ؛ وَلَا يُوصَفُ بِالقُبْحِ، وَالفَسَادِ. وَكُلُّ هَذِهِ الصِّفَاتِ جَارِيَةٌ عَلَى الْقِرَاءَةِ، وَالتَّلَاوَةِ. فَوَجِبَ بِذَلِكَ أَجْمَعُ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُنَا لِلْقُرْآنِ مِنْ أَكْسَابِنَا، وَأَلْفَاطِنَا، وَطَاعَاتِنَا، وَعَادَتِنَا الَّتِي أُمِرْنَا بِفِعْلِهَا، وَضَمَانِ الثَّوَابِ عَلَيْهَا [53/ظ]، وَالعِقَابِ عَلَى تَرْكِهَا فِي الصَّلَوَاتِ المَقْرُوءَةِ².

وَلَوْلَا أَنَّهَا مِنْ مَقْدُورَاتِنَا، وَأَكْسَابِنَا لَمْ يَصِحَّ الأَمْرُ لَنَا بِهَا، وَلَا نَهَى الجُنُبِ، وَالحَائِضِ عَنْ فِعْلِهَا؛ لِأَنَّ المَأْمُورَ لَا يُؤْمَرُ، وَلَا يُنْهَى إِلَّا بِمَا هُوَ مِنْ أَكْسَابِهِ، وَمَقْدُورَاتِهِ³. وَقد اتَّفَقَ النَّافُونَ لِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَالقَائِلُونَ بِخَلْقِهِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَالِ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيْسَ بِكَسْبٍ لِلْعِبَادِ، وَلَا خَلْقٍ لَهُمْ، وَلَا مِنْ مَقْدُورَاتِهِمْ؛ وَأَنَّ التَّلَاوَةَ، وَالقِرَاءَةَ لَهُ مِنْ أَكْسَابِهِمْ. وَكَيْفَ⁴ يَجُوزُ دُخُولُ شَيْئَةٍ عَلَى عَاقِلٍ فِي تَغَايُرِهِمَا.

¹ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 76 وما بعدها، 99، 110-111؛ تنبيه المعرضين عن أصول الدين، ابن التبان، - ضمن مقال: رسالتان نفستان في الرد على القائلين بأن القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلو، - ص. 27 وما بعدها؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 61؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 154؛ أوائل الأدلة، ابن فورك - ضمن كتاب المعيار العربي، - (12/152-153)؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 130-131-132؛ لمع الأدلة، الجويني، ص. 105-106؛ أصول الدين، عبد القاهر البغدادي، ص. 108؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 30؛ الإشارة إلى مذاهب أهل الحق، أبو إسحاق الشيرازي، ص. 134؛ 137؛ جزء فيه الكلام على القائلين بأن التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء، أبو الحجاج الضير السرقسطي، ص. 41 وما بعدها؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 228-229.

² انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 26، 83.

³ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 88، 96.

⁴ كذا؛ ولعله خطأ من الناسخ صوابه: فكيف يجوز...

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) -دراسة وتحقيق -

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِيْضًا إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ حَالِفًا، لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ لَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ بِحَرْفٍ أَبِي عَمْرٍو (ت. 154 هـ)، وَقَرَأَهُ بِحَرْفٍ عَاصِمٍ (ت. 129 هـ)، وَالْكِسَائِيُّ (ت. 189 هـ)، لَا يَحْنُثُ؛ وَإِنَّمَا لَمْ يَلْحَقْهُ الْحِنْتُ، لِتَغَايُرِ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ، وَالْأَصْوَاتِ، وَالْحُرُوفِ. وَأَنَّهُ لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ لَا يَقْرَأَ الْمُقْرُوءَ الَّذِي يَقْرَأُهُ أَبُو عَمْرٍو (ت. 154 هـ)، ثُمَّ قَرَأَ بِكُلِّ حَرْفٍ، لَطَلَّقْتُ زَوْجَتَهُ؛ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ الْمُقْرُوءَ وَاحِدٌ، وَإِنْ كَانَتْ الْقِرَاءَاتُ مُخْتَلِفَةً مُتَغَايِرَةً¹.

فَبَانَ بِذَلِكَ مَا قُلْنَا؛ وَالْجَلِيلُ هَذَا أَجَازَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ الْقِرَاءَةَ بِالْفَارِسِيَّةِ²؛ وَقَالُوا: "إِنَّ الصَّلَاةَ بِهَا مُجَزَّةٌ وَإِنَّمَا قِرَاءَةٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَبِمَثَابَةِ الْقِرَاءَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْعَرَبِيَّةِ". أَفْتَرَاهُمْ إِعْتَقَدُوا مَعَ ذَلِكَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - عَلَى صِيغَةِ كَلَامِ التُّرْكِ، وَالرُّنْجِ، وَالْهِنْدِ، وَالْأَنْبَاطِ، وَالْحُوزِ؛ هَذَا جَهْلٌ مِمَّنِ ارْتَكَبَهُ وَصَارَ إِلَيْهِ. وَكُلُّ هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ التَّلَاوَةَ وَالْقِرَاءَةَ غَيْرُ الْمُقْرُوءِ.

فَصْلٌ

[قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ لَيْسَتْ حِكَايَةً لَهُ]

فَأَمَّا سُؤَالُكُمْ عَنْ أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ تُوصَفَ قِرَاءَتُنَا لِلْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، وَتَلَاوَتُهُ بِأَنَّهُ حِكَايَةٌ لَهُ، أَمْ لَا؟

فَالْجَوَابُ عَنْهُ³، أَنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ مُمْتَنِعٌ. لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْخَلْقِ عَلَى اخْتِلَافِ لُغَاتِهِمْ، وَأُنْبِيَّةِ كَلَامِهِمْ، أَنَّهُ حِكَايَةٌ لِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ وَإِنْ صَحَّ أَنْ يُقَالَ [54/و] فِي بَعْضِهِ: إِنَّهُ تِلَاوَةٌ وَعِبَارَةٌ عَنْهُ.

¹ انظر وقارن: الإنصاف، الباقلاني، ص. 89، 111-112؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 67؛ مشكل الحديث، ابن فورك، ص. 272؛ أوائل الأدلة، ابن فورك - ضمن كتاب المعيار المعرب، (12/ 152)؛ تنبيه المعرضين عن أصول الدين - ضمن مقال: رسالتان نفيستان في الرد على القائلين بأن القراءة هي عين المقروء وأن التلاوة هي عين المتلو، ابن التبان، ص. 36؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلة، الجويني، ص. 136-137؛ المغني، أبو سعيد المتولي، ص. 31؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 224-225.

² انظر: المبسوط، شمس الدين السرخسي (ت. 490 هـ)، دار المعرفة: بيروت - لبنان (بدون)، (1/ 37).

³ انظر: الإنصاف، الباقلاني، ص. 26-27، 67، 101؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 61؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 39؛ المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 225.

والفصلُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، أَنَّ وَصْفَ الْحِكَايَةِ بِأَنَّهُ حِكَايَةٌ لِلشَّيْءِ، يُفِيدُ أَنَّهُ مِثْلُ لَهُ، وَشِبْهُهُ، وَمُقَارِبٌ لَهُ؛ وَلِذَلِكَ يُقَالُ: حَكَيْتُ رِكْبَةَ فُلَانٍ، وَجَلَسْتَهُ، وَعِمَّتَهُ، وَمَشَيْتَهُ، وَحَكَيْتُ خَطَّهُ، وَحَكَيْتُ لَفْظَهُ، إِذَا أوردتُ مِثْلَ الَّذِي كَانَ مِنْ رِزِيهِ، أَوْ مَا يُقَارِبُهُ فِي الشَّبْهِ.

وقَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا سَلَفَ¹ عَلَى أَنَّهُ لَا شِبْهَ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَكَلَامِ خَلْقِهِ؛ فَلَمْ يَصِحَّ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كَلَامُ الْخَلْقِ حِكَايَةً لَهُ.

وَوَصْفُهُ بِأَنَّهُ تَلَاوَةٌ، وَقِرَاءَةٌ لَهُ، وَعِبَارَةٌ عَنْهُ، لَا يُفِيدُ شِبْهَ الْعِبَارَةِ بِالْمُعَبَّرِ عَنْهُ، وَالتَّلَاوَةُ لِلْمَتَلَوِّ، وَالْقِرَاءَةُ لِلْمَقْرُوءِ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ التَّرَاجِمَةَ، وَالْمُعَبَّرِينَ يُعَبَّرُونَ عَنِ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ بِالْفَارِسِيِّ، وَعَنِ الْعِبْرَانِيَّةِ بِالسَّرْيَانِيَّةِ، إِذْ أَتَوْا بِمَعْنَاهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَعْجَبِيِّ وَالْعَرَبِيِّ مِنَ الْكَلَامِ شِبْهٌ وَلَا مَنَاسَبَةٌ؛ وَلِذَلِكَ يُقَالُ فِي الْجَمَاعَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ بِاللُّغَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ: قَدِ فَرَّوْا كَلَامَ فُلَانٍ، وَكَتَابَ فُلَانٍ. يَعْنُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ عَبَّرُوا عَنْ مَعْنَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ الْعِبَارَةُ عَنْهُ بِلُغَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ وَلَا يَصِحُّ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدِ حَكَتِ الْجَمَاعَةُ كَلَامَ رَيْدِ الْعَرَبِيِّ، أَوْ عَبَّرُوا عَنْهُ بِاللُّغَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ.

فَتَبَّتْ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ التَّلَاوَةُ، وَالْقِرَاءَةُ، وَالْعِبَارَةُ مِثْلَ الْمُعَبَّرِ الْمُتَلَوِّ الْمُقْرُوءِ؛ وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْحِكَايَةُ مِثْلَ الْمُحْكِيِّ، أَوْ مُقَارِبَةً لَهُ فِي الشَّبْهِ، فَافْتَرَقَ الْأَمْرَانِ.

فَصْلٌ

[لَا يَجُوزُ قَوْلُ: لَفْظُ فُلَانٍ بِالْقُرْآنِ أَوْ تَلَفُّظُهُ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ]

فَأَمَّا سُؤْلُكُمْ عَنْ أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ أَحَدًا يَلْفُظُ بِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: وَأَنْ تَلْفُظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟

فَالْجَوَابُ عَنْهُ² أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ أَحَدًا يَلْفُظُ بِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، أَوْ أَنْ لَفْظَهُ بِكَلَامِ اللَّهِ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الشَّيْءِ مُخَالِفٌ لِمَعْنَى اللَّفْظِ بِالشَّيْءِ؛

¹ يحيل الباقلائي هنا على قوله في فصل (مُخَالَفَةُ صِفَةِ الْكَلَامِ لِجِنْسِ كَلَامِ الْمُخْلُوقِينَ) السَّابِقِ: "الْكَلَامُ الْقَدِيمُ لَوْ أَشْبَهَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ، وَجَانَسَهُ، لَوْجِبَ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّثًا مِنْ حَيْثُ أَشْبَهَ الْمُحَدَّثَ، وَأَنْ يَكُونَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ قَدِيمًا مِنْ حَيْثُ أَشْبَهَ الْقَدِيمَ؛ إِذَا كَانَ مَعْنَى الْمُتَجَانِسِينَ وَالْمُتَمَاتِلِينَ أَنَّهُمَا مَا يَسُدُّ أَحَدُهُمَا مَسَدَ الْآخَرِ، وَنَابَ مَنَابَهُ، وَجَازَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، فَبَانَ بِذَلِكَ مُخَالَفَةُ كَلَامِهِ الْقَدِيمِ لِكَلَامِ الْمُخْلُوقِينَ" سؤالات أهل الري عن الكلام في القرآن العزيز، أبو بكر الباقلائي، (51/ظ).

² انظر: الإنصاف، الباقلائي، ص. 68، 101؛ مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 61؛ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 40. ولم يمنع أبو بكر ابن العربي من إطلاق عبارة: "لفظي بالقرآن مخلوق..." ورد الوجهين اللذين بنا عليهما الباقلائي المنع. انظر: المتوسط في الاعتقاد، أبو بكر ابن العربي، ص. 226-227.

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

فَلَفْظُ السَّيِّئِ زَمِيهُ وَاطِّرَاحُهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: لَفَظْتُ اللَّفْظَةَ، وَالطَّعَامَ [54/ظ] مِنْ فِيٍّ؛ وَلَفْظَ الْبَحْرِ مَا فِيهِ، إِذَا أَلْقَى مَا فِيهِ وَطَرَحَهُ؛ وَلَا يَجُوزُ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - الرَّمِيُّ وَالْإِطْرَاحُ. وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ: أَنَا أَلْفَظُ بِكَلَامِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ، أَنِّي أَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ قَوْلِهِمْ: تَكَلَّمْتُ زَيْدٌ بِكَلِمَةِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، وَبَيْنَ قَوْلِهِمْ: لَفَظْتُ وَتَلَفَّظْتُ بِكَلِمَةِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، وَنَطَقْتُ وَتَفَوَّهَ بِهِمَا؛ وَكُلُّ ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى مَعْنَى التَّكَلُّمِ بِهِمَا. وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا سَلَفٌ¹ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - غَيْرُهُ، كَمَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَعْلَمَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَيَقْدِرَ بِقُدْرَتِهِ غَيْرُهُ؛ فَاسْتَحَالَ لِدَلِكِ التَّلَفُّظُ بِكَلَامِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ؛ وَإِذَا اسْتَحَالَ ذَلِكَ، اسْتَحَالَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ تَلَفُّظِي، وَلَفْظِي بِهِ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنِ أَنَّ الْمَحَالَ الَّذِي لَيْسَ بِسَيِّئٍ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ وَهَذَا جَهْلٌ مَمَّنْ صَارَ إِلَيْهِ. وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ: إِنَّ مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَإِنَّهُ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ؛ لِأَنَّهُ نَسَبَ إِلَى خَلْقِ اللَّهِ الْمَحَالَ الَّذِي لَيْسَ بِسَيِّئٍ، وَلَا يَصِحُّ كَوْنُهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ أَحْمَدُ بِنَحْنَبِلٍ رحمته الله (ت. 241 هـ) - وَقَدْ سُئِلَ عَمَّنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ -: "هَذَا جَهْمِي، وَمَنْ قَالَ فِيهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ هَذَا قَدْرِي"².

وَهَذَا يَدُلُّ³ عَلَى أَنَّهُ رحمته الله كَانَ عَارِفًا بِهَذَا الْعِلْمِ، وَمُطَّلِعًا بِهِ، لِأَجْلِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ مَنْ قَالَ: "لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ" فَقَدْ قَالَ: "إِنَّهُ تَلَفَّظَ بِالْقُرْآنِ، وَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ اللَّهِ". وَلَا يَتَكَلَّمُ الْمَخْلُوقُ إِلَّا بِمَخْلُوقٍ مِثْلِهِ فِي الْخَلْقِ وَالْحُدُوثِ؛ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمَخْلُوقُ بِكَلَامِ قَدِيمٍ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ فَكَانَ الْقَائِلُ بِهَذَا عِنْدَنَا وَعِنْدَهُ جَهْمِيًّا، فَإِنَّمَا يَخْلُقُ الْقُرْآنَ. وَأَنَّ مَنْ قَالَ: "لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ" فَقَدْ قَالَ: "إِنَّ تَلَفُّظِي، وَتَعْبِيرِي عَنِ الْقُرْآنِ، وَتَلَاوُتِي، وَقِرَاءَتِي لَهُ الَّتِي هِيَ مِنْ فِعْلِي، وَكَسْبِي غَيْرُ مَخْلُوقٍ". وَقَائِلُ هَذَا قَدْرِيٌّ، نَافٍ لِخَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ؛ وَبِذَلِكَ سُمُّوا قَدْرِيَّةً، وَجُعِلُوا مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

¹ يحيل الباقلاني هنا على قوله الموجود في فصل (لَا يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ اللَّهِ غَيْرُهُ) السَّابِقِ.

² نقل أبو عمرو الداني هذه الرواية عن الإمام أحمد، ونقل أيضا رواية أخرى فيها: من قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو بدعي. انظر: الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة، أبو عمرو الداني، ص. 40.

³ في هذا الموضع من النسخة قدرنا كلمة "يدل" لأن الكلمة المثبتة في الموضع نفسه من النسخة رسمها غامض، وقراءة هذا الرسم صعبة، وهو قريب وشبيه برسم الكلمة التي أثبتناها.

وَكَلَامُ أَحْمَدَ [55/و] ﷺ (ت 241 هـ) هَذَا مِنْ دَقِيقِ الْكَلَامِ فِي الْعِلْمِ، وَأَدَلَّ الْأُمُورِ عَلَى أَنَّهُ قَائِلٌ فِيهِ بِالْحَقِّ¹.

[خاتمة]

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي جَوَابِ مَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ قَوْلًا بَلِيغًا كَافِيًا. نَسَأَلُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عُمُومَ النَّفْعِ بِهِ، وَالتَّوْفِيقَ لِصَوَابِهِ، بِمَنِّهِ، وَفَضْلِهِ، وَجُودِهِ، وَكَرَمِهِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

عَلَّقَهُ لِنَفْسِهِ فَكَبِيرُ عَفْوِ اللَّهِ - تَعَالَى - مَحَمَّدُ بْنُ سَالِمِ الْحَسْبَانِيِّ الشَّافِعِيُّ؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَطَفَ بِهِ، وَوَفَّقَهُ لِمَا يُرْضِيهِ عَنْهُ، وَكَرَّمَهُ. وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ تَعْلِيْقِهِ فِي رَابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ الْمُعْظَمِ قَدْرُهُ، سَنَةَ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ وَثَمَانِمِائَةٍ. وَحَسْبُنَا اللَّهُ - تَعَالَى -، وَكَفَى [55/ظ].

¹ انظر: مقالات أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، ص. 61 - 62.

الخاتمة :

لقد انتهى هذا البحث إلى النتائج الآتية:

1. هذا البحث يقدّم إضافة هامّة إلى المكتبة العربيّة والإسلاميّة، حيث تمّ فيه دراسة كتاب أبي بكر بن الباقلاني وتحقيقه وإعداده للنشر، ليطلّع عليه الباحثون والقراء، وسيستفيدون ممّا في رسالة الباقلاني من الآراء الأصيلة المؤسّسة على الأدلّة العقليّة والسّمعية القويّة.

2. قد تمّ في هذا البحث إقامة الأدلّة على صحّة نسبة رسالة "سؤالات أهل الريّ عن الكلام في القرآن العزيز" إلى أبي بكر ابن الباقلاني.

3. تمّ في هذا البحث أيضاً ضبط النّص والتعليق عليه لاسترداد النّص الذي أملاه الباقلاني نفسه، ولتمكين القارئ من الاستفادة المثلى منه. وتمّ في القسم الدراسي وضع الرسالة التي كتبها الباقلاني في سياقها الزمني والمكاني، وهو أمر يجعل القارئ أقدر على فهم الآراء التي تضمّنتها الرّسالة فهما صحيحا.

قائمة المصادر والمراجع:

- 01- ابن إسفنديار، بهاء الدين محمد بن حسن (ت. 613هـ)، تاريخ طبرستان، ترجمه من الفارسيّة إلى العربيّة: أحمد محمد نادي، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، 2002م.
- 02- ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد (ت. 833هـ)، النّشر في القراءات العشر، تصحيح ومراجعة: علي محمد الضبّاع، بيروت، دار الكتب العلميّة، (د.ت.).
- 03- ابن العربيّ، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت. 542هـ)، المتوسّط في الاعتقاد والردّ على من خالف السنّة من ذوي البدع والإلحاد، تحقيق: د. عبد الله التوراني، دار الحديث الكتّانية، 1436هـ - 2015م.
- 04- ابن العربيّ، الإمام أبو بكر المالكي (ت. 542هـ)، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992.
- 05- ابن الغزيّ، أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت. 1167هـ)، ديوان الإسلام، تحقيق سيد كسروي حسن، بيروت، دار الكتب العلميّة، 1411هـ - 1990م.
- 06- ابن تيمية، تقيّ الدّين أبو العباس أحمد (ت. 726هـ)، مجموع الفتاوى، إعداد: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط. 2، المغرب، مكتبة المعارف، 1401هـ - 1981م.
- 07- ابن خلدون، عبد الرّحمان (ت. 808هـ)، المقدّمة، بيروت، دار الكتب العلميّة، 1413هـ - 1993م.
- 08- ابن فرحون المالكي (ت. 799هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، 1417هـ - 1996م.

- 09- ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن (ت406هـ)، مشكل الحديث، تحقيق: دانيال جيماربه، دمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، 2003.
- 10- ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن (ت406هـ)، مقالات أبي الحسن الأشعري، تحقيق: د. عبد الرحيم السايح، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية: 1425هـ - 2005م.
- 11- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين (ت711هـ)، لسان العرب، ط3، بيروت، دار صادر، 2004م.
- 12- الإسفراييني، أبو إسحاق (ت418هـ)، عقيدة الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، ضمن كتاب: نصوص ودراسات في تطوّر وتاريخ علم الكلام، ريتشارد م فرانك، نشر: ASHGATE-VARIORUM، (د.ت).
- 13- الإسفراييني، أبو المظفر (ت471هـ)، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، القاهرة، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث، 1419هـ - 1999م.
- 14- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت324هـ)، مقالات الإسلاميين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط2، دار الحدائث، 1405هـ. 1985م.
- 15- الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيّب (ت403هـ)، التقريب والإرشاد (الصغير)، تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1418هـ - 1998م.
- 16- الباقلاني، القاضي أبو بكر بن الطيّب (ت403هـ)، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، 1407هـ - 1987م.
- 17- الباقلاني، القاضي أبو بكر بن الطيّب (ت403هـ)، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: محمد زاهد الكوثري (ت1371هـ)، المكتبة الأزهرية للتراث، (د.ت).
- 18- البغدادي، أبو منصور عبد القاهر (ت429هـ)، أصول الدين، اسطنبول، مدرسة الإلهيات، 1346هـ - 1928م.
- 19- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر (ت429هـ)، الفرق بين الفرق، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، دار المعرفة، (د.ت).
- 20- التافازاني، مسعود بن عمر سعد الدين (ت793هـ)، شرح المقاصد، تحقيق: د. عبد الرحمان عميرة، ط2، بيروت، عالم الكتب، 1419هـ - 1998م.
- 21- الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله (ت478هـ)، الشامل في أصول الدين، تحقيق: د. علي سامي النشار وجماعة، الإسكندرية، دار المعارف، 1969م.
- 22- الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي (ت478هـ)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: د. محمد يوسف موسى، د.علي عبد المنعم عبد الحميد، مصر، مكتبة الخانجي، 1369هـ - 1950م.
- 23- الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي (ت478هـ)، لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، ط2، بيروت، عالم الكتب، 1407هـ - 1987.
- 24- الحنبلي، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد (ت1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت).
- 25- الخضري، محمد (ت1345هـ)، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الألفية، مصر، مطبعة مصطفى محمد، (د.ت).
- 26- الدّاني، أبو عمرو عثمان بن سعيد (ت444هـ)، الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، تحقيق: حلي بن محمد بن إسماعيل، الإسكندرية، دار البصيرة، 1426هـ - 2005م.

كِتَابُ سُؤَالَاتُ أَهْلِ الرَّيِّ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ

إِمْلَاءُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِي (ت. 403 هـ) - دراسة وتحقيق -

- 27- دحلان، أحمد بن زيني، الدولة العثمانية من كتاب الفتوحات الإسلامية، ط. حسين حلي بن سعيد استانبولي، اسطنبول، مكتبة أيشيق، 1400 هـ - 1980 م.
- 28- الدسوقي، محمد بن عرفة (ت. 1230 هـ)، حاشية الدسوقي على شرح أمّ البراهين لمحمد بن يوسف السنوسي (ت. 895 هـ)، دار إحياء الكتب العربية (عيسى الباي الحلبي)، (د.ت.).
- 29- الذهبي، شمس الدين (ت. 748 هـ)، سير أعلام النبلاء، ط. 10، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414 هـ - 1994 م.
- 30- الذهبي، شمس الدين (ت. 748 هـ)، تذكرة الحفاظ، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت.).
- 31- الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني مرتضى (ت. 1205 هـ)، شرح كتاب قواعد العقائد من كتاب إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، بيروت، دار الكتب العلمي، (د.ت.).
- 32- السبتي، القاضي عياض بن موسى (ت. 544 هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: سعيد أحمد عراب، طبع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1402 هـ - 1982 م.
- 33- السجزي، أبو نصر عبید الله بن سعيد (ت. 444 هـ)، رسالة السجزي إلى أهل "زبيد" في الرد على من أنكر الحرف والصوت، تحقيق: محمد باكریم باعبد الله، المدينة المنورة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1413 هـ.
- 34- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت. 902 هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت، دار الجيل، (د.ت.).
- 35- السرخسي، شمس الدين (ت. 490 هـ)، المبسوط، بيروت، دار المعرفة، (د.ت.).
- 36- السهبي، أبو القاسم حمزة بن يوسف (ت. 427 هـ)، تاريخ جرجان، حيدر آباد - الهند، ط. مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1369 هـ - 1950 م.
- 37- سيزكين، د. فؤاد، تاريخ التراث العربي، نقله إلى العربية: محمود فهمي حجازي، السعودية، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، 1411 هـ - 1991 م.
- 38- شاكر، محمود، خراسان، بيروت - دمشق، المكتب الإسلامي، 1398 هـ - 1978 م.
- 39- الشريف، د. أحمد إبراهيم، د. أحمد محمود، العالم الإسلامي في العصر العباسي، ط. 5، القاهرة، دار الفكر العربي، (د.ت.).
- 40- الشنواني، محمد بن علي (ت. 1223 هـ)، حاشية الشنواني على إتحاف المريد شرح جوهرة التوحيد لعبد السلام اللقاني (ت. 1078 هـ)، تحقيق: عماد الجليلاتي، دار الكتب العلمية، (د.ت.).
- 41- الشيرازي، أبو إسحاق (ت. 476 هـ)، الإشارة إلى مذهب أهل الحق، تحقيق: د. محمد السيد الجليند، القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1420 هـ - 1999 م.
- 42- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت. 764 هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أبو عبد الله جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية، (د.ت.).
- 43- العدوي، لمحمد حسنين مخلوف (ت. 1355 هـ)، حاشية على الجواهر المنتظمات في عقود المقولات، ط. 3، مطبعة مصطفى الباي الحلبي، 1391 هـ - 1971 م.
- 44- العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر (ت. 852 هـ)، هدي الساري "مقدمة فتح الباري"، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د.ت.).

- 45- القاسمي، ظافر، جمال الدين القاسمي وعصره، دمشق، المطبعة الهاشمية، 1385هـ - 1965م.
- 46- القاسمي، محمد جمال الدين (ت.1332هـ)، مجموع رسائل في أصول التفسير وأصول الفقه، تعليق وجمع: مطبعة الفيحاء: دمشق، 1331هـ.
- 47- القشيري، أبو القاسم (ت.465هـ)، شكايه أهل السنة - ضمن كتاب: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (ت.771هـ)-، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمود الحلو، القاهرة، دار إحياء الكتب العربيّة، (د.ت.).
- 48- المارغني، إبراهيم بن أحمد (ت.1349هـ)، دليل الحبران على مورد الظمآن في فني الرسم والضبط لأبي عبد الله الخراز الشريشي (ت.718هـ)، إعداد: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، (د.ت.).
- 49- محمد رمضان عبد الله، الباقلاني وأراؤه الكلامية، أصله رسالة دكتوراه، مط. الأمة، بغداد، 1986م.
- 50- المقدسي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت.380هـ)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط. ليدن - هولاندا، 1877م.
- 51- الملكاتي، أبو الحجاج يوسف بن محمد (ت.626هـ)، لباب العقول في الردّ على الفلاسفة في علم الأصول، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، القاهرة، دار الأنصار، 1977م.
- 52- الونشريسي، أحمد بن يحيى (ت.914هـ)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء تحت إشراف الدكتور محمد حجي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1406هـ - 1981م.
- 53- ابن التبان، أبو محمد عبد الله بن إسحاق (ت.371) - السرقسطي، أبو الحجاج الضريير (ت.520هـ)، رسالتان نفستان في الردّ على القائلين بأنّ القراءة هي عين المقروء وأنّ التلاوة هي عين المتلوّ، تحقيق: د. خالد حماد حمود العدواني، مجلة الزهراء، العدد الثامن والعشرون، سنة 2018 م.
- 54- ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن (ت.406هـ)، مقدّمة في النكت من أصول الفقه، دراسة وتعليق: محمد السليمان، مجلة الموافقات، وزارة الجامعات والبحث العلمي، المعهد الوطني العالي لأصول الدّين، الجزائر، ذو الحجة 1412هـ - جوان 1992 م، العدد الأول.
- 55- المتولي، أبو سعيد عبد الرحمان النيسابوري (ت.478هـ)، المغني، تحقيق: مادي برنان، ملحق حوليات إسلامي، العدد رقم: 07، القاهرة: 1986م.
- 56- مركز الموسوعة الإسلامية الكبرى، الموسوعة الإسلامية الكبرى، من شبكة الإنترنت، الرابط: (www.eShia.ir).